

(الكلام على أخذ الفأل من المصحف والتفاؤل بما يُسمع)

تصنيف الإمام إبراهيم المأموني الشافعي (ت1079هـ).

دراسة وتحقيقاً

د. علي مفتاح الشنبي

الهيئة الليبية للبحث العلمي

### ملخص عربي

اشتملت هذه الرسالة على معنى الفأل لغة وشرعاً، وحكمه، وحكم أخذه من المصحف، وحكم التفاؤل بما يُسمع ويُرى، وهل هو من جنس القرعة والتنجيم أو لا؟ وحكم ادعاء المغيبات في الأمور المستقبلية عن طريق التنجيم والفأل والقرعة وغيرها. وحكم التطير والتشاؤم بالمسموعات والمرئيات، والشهور، والأيام، والأرقام، وغير ذلك. الكلمات المفتاحية: (الفأل - التطير - التشاؤم - التنجيم - القرعة - المأموني).

### English summary

ashtamalat hadhih alrisalat ealaa maenaa alfa'al lughatan  
wshrean, wahikmahu, wahukm 'akhdhah min almashafi,  
wahukm altafawul bima yusme wyura, wahal hu min jins alquret  
waltanjim 'aw la? wahukm aidiea' almughayabat fi al'umur  
almustaqbalat ean tariq altanjim walfal walqureat waghayriha.  
wahukm altatiur waltashawum bialmasmueat walmariyaati,  
.walshuhur wal'ayaam wal'arqam waghayr dhalika

### مقدمة

الحمد لله رب العالمين حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.  
وبعد، فهذه رسالة لطيفة في الكلام على أخذ الفأل من المصحف والتفاؤل بما يُسمع، تصنيف الإمام إبراهيم المأموني الشافعي (ت1079هـ).

وتجدر الإشارة إلى أن أصل هذه الرسالة مجلس علم دار في حضرة الوزير الأعظم مصطفى باشا المرزيفوني<sup>(1)</sup>، والي مصر واليمن في عهد السلطان العثماني محمد بن إبراهيم الأول<sup>(2)</sup>، فقد اقترح عليهم الوزير أن يتدارسوا آية من تفسير الإمام أبي السعود العمادي، فوقع الاختيار على تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾، سورة المؤمنین، الآية 12، ثم طلب الوزير من الإمام المأموني أن يُحرر رسالة تجمع الكلام في هذه الآية، وتحرير الكلام في صحة رواية: "كُنْتُ نَبِيًّا وَأَدَمَ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ" وجمع ما دار في ذلك المجلس من مدارس مسائل في الفقه والأدب واللغة وغير ذلك، وكانت هذه المسألة محل الدراسة والتحقيق، ضمن المسائل التي دار فيها الكلام في ذلك المجلس.

#### تقسيم الدراسة والتحقيق والمنهج المتبع فيها:

المنهج المتبع في هذا البحث منهج تحقيق النصوص حسب القواعد العلمية، واشتمل على مقدمة وقسمين - القسم الأول: " الدراسة " وفيها: توطئة- والتعريف بالمُصنّف وشيوخه وتلاميذه وآثاره العلمية وثبوت نسبة العنوان، ونسبة الكتاب للمؤلف

<sup>1</sup> - هو: مصطفى باشا المرزيفوني الوزير الأعظم في عهد السلطان محمد بن إبراهيم وهو الشهير بقره مصطفى باشا وبالمقتول... والي اليمن ومصر في منتصف القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي. من أصل بوسني. تولى حكم اليمن في سنة (1555 م) لمدة أربع سنوات ونصف، وفي (1560 م) تولى حكم مصر، وكان في حقيقة أمره مديراً حازماً عاقلاً متمولاً وجيهاً وله محبة في العلماء والفضلاء يحب المذاكرة العلمية، ويرغب في الفائدة وربما اشتغل وذاكر في صنوف من الفنون وكان ملتفتاً لأحوال الناس فيما ينظم أمرهم إلا أنه كان شديد الطمع في جمع المال وعنده عجب وخيلاء ونفسانية. ينظر: "خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر"، فضل الله المحبي، 3/180-182، و"موجز دائرة المعارف الإسلامية"، مركز الشارقة للإبداع الفكري، 30/9358.

<sup>2</sup> - هو: إبراهيم الأول بن أحمد الأول بن محمد الثالث بن مراد الثالث بن سليم الثاني بن سليمان القانوني، و السلطان العثماني الثامن عشر، تولى السلطنة بعد شقيقه مراد الرابع، وكان السلطان إبراهيم الأول ليس بذاك في أمور السياسة، وكانت فترة حكمه ضعيفة مقارنة بفترة أخيه مراد الرابع، (ت 1058هـ). ينظر: "تاريخ الدولة العلية العثمانية"، محمد فريد بك، تحقيق: إحسان حقي، ص/86-88.

ووصف النسخة الخطية للكتاب ونماذج من النسخة الخطية للكتاب والقسم الثاني:

النص المُحقَّق، ثم خاتمة وفيها: أهم النتائج والتوصيات ، ومن منهجية التحقيق:

1- نسخ النص المخطوط وفق قواعد الإملاء الحديث، مع مراعاة علامات الترقيم

حسب المنهج المتعارف عليه، مع المطابقة بالنسخة الوحيدة للرسالة.

2- كتابة الآيات القرآنية داخل قوسين مزهرين ﴿ ١ ﴾، وعزوها بذكر اسم السورة ورقم

الآية بين معقوفين [ ] داخل المتن.

3- عزو الأحاديث الواردة في النص المُحقَّق لمصادرها، مع ذكر رقم الجزء والصفحة،

ورقم الحديث، فما كان منها في الصحيحين أو أحدهما اكتفيْتُ به، وما كان في

سواهما أعزوه للكتب المسندة مع بيان درجة الحديث.

4- توثيق النقول من مصادرها الأصلية، أو مصادر وسيطة إن تعذر النقل عن

المصادر الأصلية.

5- بيان الكلمات الغامضة، والمصطلحات العَلَمِيَّة الواردة في النص المُحقَّق.

6- الترجمة للأعلام غير المشهورين ترجمة موجزة.

7- نقل الماموني في عدة مواضع عن مصادر غير موجودة، أو لم أتمكن من

الوقوف عليها، في هذه الحالة إن وجدت الكلام المنقول أو قريباً منه في مصدر آخر

وَتَقَّتْ منه. وإلا تركته من غير توثيق وأشرتُ لعدم وجوده.

8- الاقتصار على اسم الكتاب والمؤلف في التوثيق، واستيفاء باقي البيانات في ثبت

المصادر والمراجع.

أولاً - قسم الدراسة

**توطئة:**

النفوس الضعيفة الخالية من الإيمان بالله والتوكل عليه والثقة به، تلجأ فيما

تواجهه من تقلبات الحياة وكدرها، للتعلق بالأوهام والخرافات، وبالشاذ من الأقوال،

والموضوع من الأحاديث والآثار، ولا شك أنَّ الشريعة الغراء لا تُبنى على الأوهام

والخرافات؛ لذلك تتبع النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من بعده، ومن سار على

نهجهم واقتفى أثرهم ، كل هذه العقائد الباطلة، وبينوا زيفها وأثرها على حياة الناس ومعاشهم ، فأباحت الشريعة الفأل، ونهت عن التّطير بما يُسمع ويروى من الأقوال والأفعال والأشخاص والأحوال والحيوانات والطيور والأيام والفصول والشهور والأرقام وغير ذلك. وقد أَلَّفَ الإمام المأموني هذه الرسالة، ليُحقِّق الحق بالأدلة والبراهين، ويُبطل الباطل بالحجة والتبيين، ويبيِّن أحكام هذه المسألة، ونقل فيها أقوال أئمة العلم والدين.

### التعريف بالمُصنّف:

اسمه، وكنيته، ونسبه، ولادته، ووفاته

هو الإمام العلامة الفقيه المفسر المحدث: برهان الدين ، أبو إسحاق، إبراهيم بن محمد بن عيسى المأموني ويقال: الميموني الشافعي المصري ثم المكي، من علماء القرن الحادي عشر الهجري حيث ذكر المؤرخون أنه ولد سنة (991هـ)، وتوفي في حدود سنة (1079هـ)<sup>(1)</sup>. والمأموني نسبة إلى قرية الميمون من قرى صعيد مصر (محافظة بني سويف)، والمكيّ لأنه جاور بمكة المكرمة. وهو من فقهاء الشافعية له شروح وحواش على كتب المذهب<sup>(2)</sup>.

### مكانته العلمية:

ترجم له الزركلي في الأعلام فقال: "إبراهيم بن محمد بن عيسى أبو إسحاق، برهان الدين الميموني: عارف بالتفسير والحديث، من أهل مصر، له تصانيف أكثرها حواش وشروح... نسبته إلى الميمون من الصعيد ويلاحظ أنه كان يكتب اسمه (إبراهيم الماموني)<sup>(3)</sup>".

<sup>1</sup> - ينظر: "معجم المؤلفين"، عمر كحالة، 69/1.

<sup>2</sup> - ينظر: "كشف الظنون"، حاجي خليفة، 1875/2.

<sup>3</sup> - ينظر: "الأعلام"، الزركلي، 76/1.

وقال عنه عمر رضا كَحَالَة: "كان حياً 1079 هـ) (1668 م) إبراهيم بن محمد الماموني المكي عالم مشارك"<sup>(1)</sup>.

وقال عنه تلميذه العياشي: " وشيخنا ممن انفرد بتحقيق فني المعاني والبيان في هذه الديار؛ بل وفي غيرها على ما شهد به الاختبار وصدقته الأخبار... وقلماً يورد بحثاً من الأبحاث المتعلقة بذلك إلا وقال: "أصل هذا البحث لفلان، وقد ألف في المسألة فلان، وقد عارضه فلان، والتحقيق مع فلان.."<sup>(2)</sup>.

وقال عنه المحبي: " الشيخ إبراهيم بن محمد بن عيسى المصري الشافعي الملقب برهان الدين الميموني الإمام العلامة الفهامة المحقق المدقق خاتمة الأساتذة المتبحرين كان آية ظاهرة في علوم التفسير والعربية أعجوبة باهرة في العلوم العقلية والنقلية حافظاً متفنناً متضلعا من الفنون مشهوراً خصوصاً عند القضاة وأرباب الدولة وأبلغ ما كان مشهوراً فيه علم المعاني والبيان "<sup>(3)</sup>.

#### حياته العلمية:

كانت نشأة الإمام الماموني - رحمه الله - في بيت علم وتعلم، حيث اهتم به والده اهتماماً خاصاً، فتلقى عنه العلم ولازمه عدة سنوات، وكان يحضر معه دورس العلم في حلقات شيوخ والده<sup>(4)</sup>.

وتظهر عناية الإمام الماموني الكبيرة بعلم المعاني والبيان، وكذلك العلوم العقلية، إلى جانب التفسير وعلوم القرآن، ويظهر ذلك بوضوح في مصنفاته، وفي كلام من ترجموا له لاسيما تلاميذه، يقول العياشي في رحلته - وهو من تلاميذ

<sup>1</sup> - "معجم المؤلفين"، عمر كحالة، 69/1، وينظر: "خلاصة الأثر"، فضل الله المحبي، 45/1، و"صفوة من

انتشر"، محمد الإفراني، ص/ 145.

<sup>2</sup> - ينظر: "الرحلة العياشية"، عبدالله العياشي، 246/1.

<sup>3</sup> - "خلاصة الأثر"، المحبي، 45/1.

<sup>4</sup> - ينظر: المرجع نفسه، 46/1.

الماموني: " وشيخنا ممن انفرد بتحقيق فنّي المعاني والبيان في هذه الديار؛ بل وفي غيرها على ما شهد به الأخيار، وصدّقته الأخبار" (1).

#### شيوخه:

أخذ الإمام الماموني عن كوكبة من العلماء منهم:

1- شمس محمد بن أحمد بن حمزة الرملي المنوفي المصري الأنصاري المشهور بالشافعي الصغير من علماء القرن العاشر الهجري (ت 1004هـ) (2).

2- ومن شيوخه الإمام: شحادة بن إبراهيم الحلبي الشافعي نزيل القاهرة (ت 1010هـ) أخذ عنه الماموني الفروع والأصول في المذهب الشافعي (3).

3- كما أخذ عن والده الإمام محمد بن عيسى الماموني الشافعي، أخذ عن الشمس الرملي، والشهاب البلقيني، من مصنفاته: "مختصر الآيات البيئات"، (ت 1023هـ). ينقل الماموني في مواضع كثيرة من مصنفاته عن والده - رحمه الله -.

4- نور الدين علي بن يحيى الزيادي الشافعي المصري، إمام الشافعية في مصر في عصره، (ت 1024هـ) (4).

5- شهاب الدين الغنيمي الأنصاري، أحمد بن محمد بن علي، من فقهاء الحنفية في القطر المصري، وله دراية باللغة والنحو، من تصانيفه: "نقش تحقيق النسب"، (ت 1025هـ) (5).

11- شهاب الدين الخفاجي أحمد بن محمد بن عمر، الشافعي المصري، من تصانيفه: "حاشية على تفسير البيضاوي"، (ت 1069هـ) (6).

#### تلاميذه:

1 - "الرحلة العياشي"، عبد الله العياشي، 246/1.

2 - ينظر: "خلاصة الأثر"، المحبي، 342/3، و"الطبقات الصغرى"، الشعراني، ص/ 117 - 118.

3 - ينظر: "خلاصة" المحبي، 221/2.

4 - ينظر: "هدية العارفين"، إسماعيل باشا، 754/5.

5 - ينظر: "الأعلام"، الزركلي، 97/4.

6 - المرجع نفسه، 331/1.

تولى الإمام الماموني - رحمه الله - مشيخة جامع السلطان حسن بالقاهرة؛ مما جعله قبلة لطلاب العلم والآخذين عنه، ومن هؤلاء:

1- أبو مهدي الجعفري، جار الله عيسى بن محمد بن أحمد المالكي، والجعفري نسبة إلى جعفر بن أبي طالب - رضي الله عنه - وهو من كبار فقهاء المالكية بمصر في عصره، (ت 1080هـ)<sup>(1)</sup>.

2- ابن خصيب الدمشقي، محمد بن علي بن محمد بن محمد بن أحمد الشافعي، (ت 1082هـ)<sup>(2)</sup>.

4- العياشي أبو سالم عبد الله بن محمد بن أبي بكر المغربي الإمام الرحالة المعروف صاحب رحلة العياشي، التقي بالماموني - رحمه الله - وأخذ عنه عندما قدم مصر، (ت 1090هـ)<sup>(3)</sup>.

5- البغداديّ عبد القادر بن عمر، نزيل القاهرة، الأديب المصنّف الرحالة، صاحب الخزانة، التقاه عندما قدم مصر وأخذ عنه وعن علمائها، (ت 1093هـ)<sup>(4)</sup>.

**عصره:**

عاش الإمام الماموني في النصف الثاني من القرن الحادي عشر الهجري في مصر ثم جاور في الحرم المكي، في عهد الدولة العثمانية، أيام خلافة السلطان محمد الرابع بن إبراهيم الأول بن أحمد خان الأول. كان السلطان محمد الرابع حين جلس على عرش الدولة في السابعة من عمره، فقد ولد في (29 رمضان 1051 هـ / 1 يناير 1642م)، ولما كان صغيراً فقد تولت جدته "كوسم مهببكر" نيابة السلطنة، وأصبحت مقاليد الأمور في يديها، واستمرت فترة نيابتها ثلاث سنوات، ساءت فيها أحوال الدولة وازدادت سوءاً على سوء، واستبد الانكشارية بالحكم، وسيطروا على

<sup>1</sup> - ينظر: "شجرة النور الزكية"، محمد مخلوف، 311/1.

<sup>2</sup> - ينظر: "خلاصة الأثر"، المحبي، 60/4.

<sup>3</sup> - ينظر: "تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار" الجبرتي 115/1.

<sup>4</sup> - ينظر: "خلاصة الأثر"، المحبي، 454-452/2.

شؤون الدولة، وتدخلوا في تصريف أمورها، ولم يعد لمؤسسات الدولة معهم حول ولا قوة، وقد أطلق المؤرخون على هذه الفترة "سلطنة الأغوات". وبعد مقتل السلطنة الجدة سنة 1062 هـ / 1651م، لم يكن محمد الرابع قد بلغ السن التي تمكنه من مباشرة سلطاته وتولي زمام الأمور، فتولت أمه السلطنة خديجة تورخان نيابة السلطنة، وكانت شابة في الرابعة والعشرين، اتصفت على صغرها برجاحة العقل واتزان الرأي، ذات رأي وتدبير، تحرص على مصالح الدولة العليا التي أصبحت تعصف بها أهواء الانكشارية، ولذا شغلت نفسها بالبحث عن الرجال الأكفاء الذين يأخذون بيد الدولة، ويعيدون إليها هيبتها، وكانت تأمل في أن تجد صدرًا أعظم قديرًا يعتمد عليه السلطان في جلائل الأعمال، حيث توالى على هذا المنصب كثير من رجال الدولة الذين عجزوا عن الخروج بدولتهم من محتنها الأليمة.

وجدت السلطنة الشابة ضالتها المنشودة بعد خمس سنوات من البحث الدؤوب في: محمد باشا الكوبريللي، وهو من أصل ألباني، قوي الشكيمة، ورجل دولة من الطراز الأول، فاشتترط لنفسه قبل أن يتولى هذا المنصب الرفيع أن يكون مطلق اليد في مباشرة سلطاته وألا تُعَلَّ يده، وكان لأول مرة يشترط وزير قبل أن يحصل على المنصب، فقبلت السلطنة هذا الشرط؛ حرصًا على مصالح الدولة، ورغبة في أن يعود النظام والهدوء إلى مؤسسات الدولة<sup>(1)</sup>.

عاش الإمام الماموني في هذه الأجواء المشحونة بالصراعات والتقلبات السياسية، غير أنّ الدولة العثمانية كانت تولي اهتماما وعناية خاصة بالعلم والعلماء، وتنزلهم منازلهم اللائقة بهم.

#### آثاره العلمية:

صنّف الإمام الماموني عدّة مصنّفات أكثرها شروح وحواشٍ ورسائل أفردتها في تفسير بعض الآيات وهذا ذكّر بعضها:

<sup>1</sup> - ينظر: "تاريخ الدولة العلية العثمانية"، محمد فريد بك، ص/ 289 وما بعدها.



- 1- (حاشية على تفسير البيضاوي) لقوله تعالى: (وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى) (مخطوط) بدار الكتب الظاهرية، رقم (8562).
- 2- (العطايا الرحمانية بحل رموز المواهب اللدنية) (مخطوط) دار الكتب الوطنية بتونس، رقم (4508) ورقة 98.
- 3- (تهنئة الإسلام بتجديد بيت الله الحرام) مخطوط في خزانة حسن حسني عبد الوهاب بتونس رقم (18660)، و بدار الكتب الوطنية تونس رقم (3530)، ألفه على أثر سقوط جانب من البيت الحرام سنة (1039هـ) وبنائه.
- 4- (نتيجة الفكر ونخبة النظر) حُقق في رسائل جامعة (الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة (2012م).
- 5- (القول المبين والدّر المكنون في الكلام على قوله تعالى: (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ) [الذاريات:56] (مخطوط) بدار الكتب الظاهرية رقم (8562)، و الخزانة التيمورية رقم (35).
- 9- (رسالة في تفسير قوله تعالى: (إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ..) [الأحزاب:72] (مخطوط) بدار الكتب الظاهرية رقم (5862)، ونسخة بالخزانة التيمورية رقم (94).
- 6- تفسير قوله تعالى: (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرٌ مِمَّنْهَا) [الأنعام:160] حقق هذه الرسالة العبد الفقير يسر الله نشرها.
- 7- (رسالة في الكلام على آيتي الوضوء والتيمم) حققها العبد الفقير، يسر الله نشرها.
- 8- (محدوفات القرآن هل تعد منه أم لا) مطبوع. منشورات كرسي الملك عبد العزيز (2017م).
- 9- رسالة في تفسير قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا) [النور:19] (مخطوط)<sup>(1)</sup>.

<sup>1</sup> - ينظر: "معجم المؤلفين"، عمر كحالة، 69/1، و"كشف الظنون"، حاجي خليفة، 1875/2، و"الأعلام"، الزركلي، 76/1، و"فهرس علوم القرآن"، دار الظاهرية، 307/3، و"الفهرس الشامل للتراث العربي"، 441/1، و

10- (الفتح المبين في الكلام على قوله تعالى: (وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ) مع تحقيق الروايات في قوله صلى الله عليه وسلم " كنت نبيا وآدم بين الماء والطين" (مخطوط) ،حققه العبد الفقير، يسر الله نشره.

11- أجوبة السادة على سوالات صاحب السعادة<sup>(1)</sup>.

**مذهبه وعقيدته.**

**مذهبه الفقهي:**

مما لا شك فيه أن الإمام المأموني - رحمه الله- شافعي المذهب، ويدل على ذلك عدّة أمور:

1- نصّه في جُلّ كتبه ورسائله عند ذكر اسمه على لفظ: (الشافعي)، حيث يقول: " تأليف العبد الفقير إلى مولاه الغني إبراهيم المأموني الشافعي" كما في مقدمة كتابه: (فتح المبين)، و(الكلام على آيتي الوضوء والتميم) وغيرها.

2- نصّ من ترجم للإمام المأموني- رحمه الله- بأنه شافعي المذهب<sup>(2)</sup>.

**عقيدته:**

ظهر تأثر الإمام المأموني بعقيدة الأشاعرة، ونقله عنهم في مواضع عديدة مرتضياً لما قالوا، غير متعقّبٍ أو رادّ. فقد نقل عن البيضاوي والرازي كثيرا من مسائل الاعتقاد عند الأشاعرة ، موافقا عليها ومقرراً لها. ومع ذلك قد يذهب في بعض الأحيان لأقوال أهل الحديث في الاعتقاد، كما في مسألة إثبات رؤية الله تعالى، ووجود الجنة والنار وأنهما مخلوقتان، و القول بزيادة الإيمان ونقصه<sup>(3)</sup>.

ثبوت نسبة العنوان والرسالة للمصنف

482/3 وقهارس علوم القرآن الكريم لمخطوطات دار الكتب الظاهرية"، 3/ 64 و272 و307 ، و"معجم التاريخ" التراث الإسلامي في مكتبات العالم"، 1/63.

<sup>1</sup> - ينظر: "خلاصة الأثر"، المحبي، 1/46، و"هدية العارفين"، عمر كحالة، 5/32 ، و "كشف الظنون"،

حاجي خليفة، 1/222.

<sup>2</sup> - ينظر: المراجع السابقة.

<sup>3</sup> - ينظر: "نتيجة الفكر ونخبة النظر"، إبراهيم المأموني، ص/21-24.

جاءت رسالتنا محل الدراسة والتحقيق في هذا البحث، ضمن ملحق من تأليف الإمام المأموني - رحمه الله - وهذا الملحق هو عبارة عن مسائل فقهية ولغوية وأدبية، دارت في مجلس علم بحضرة الوزير مصطفى باشا، وقد سبقت الإشارة إلى هذا المجلس. ورسالتنا سماها الإمام المأموني ب: (الكلام على أخذ الفأل من المصحف والتقاؤل بما يُسمع)، وهي ضمن كتاب للإمام المأموني - رحمه الله - بعنوان: (الفتح المبين في الكلام على قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾ [المؤمنون:12] وثب صحة العنوان ونسبة الكتاب للمصنف بأمر:

1- جاء في صفحة عنوان نسخة (أسعد أفندي) - إسطنبول - رقم حفظ (180)، وهي النسخة الوحيدة المعتمدة في تحقيق هذه الرسالة: " هذه رسالة موسومة: بالفتح المبين في الكلام على قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾، مع تحقيق الرواية بالمعنى في قوله: " كُنْتُ نَبِيًّا وَآدَمَ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ " للعبد الفقير إلى مولاه الغني القدير إبراهيم المأموني الشافعي خادم العلم الشريف - لطف الله تعالى به في الدنيا والآخرة، أمين". ونكاد نجزم أن من كتب هذا العنوان بهذا النص الذي يشتمل على عبارة الفقر والتذلل إلى الله، هو الإمام المأموني نفسه؛ لأنه يكرر مثل هذا الأسلوب في أكثر من رسالة له اعتنينا بها، كتبها بخط يده والله أعلم.

2- جاء في فهرس مخطوطات خزانة التراث، 587/114: "عنوان المخطوط: (الفتح المبين في الكلام على قوله تعالى (ولقد خلقنا الانسان من سلاله من طين) مع تحقيق الروايات في قوله صلى الله عليه وسلم: " كنت نبيا وآدم بين الماء والطين". اسم المؤلف: ابراهيم بن محمد بن عيسى، الميموني"<sup>1</sup>). وهو مطابق للعنوان الموجود في صفحة عنوان النسخة المعتمد عليها في تحقيق نص هذه الرسالة، كما أننا لم نجد من نسب هذه الرسالة بعنوانها ومضمونها لغير الإمام المأموني - رحمه الله - والله أعلم.

<sup>1</sup> - ينظر: " خزانة التراث - فهرس مخطوطات"، مركز الملك فيصل، 587/114.

3- كما نستطيع القول بعد تحقيقنا لعدة كتب ورسائل للإمام المأموني - رحمه الله -: أن الرسالة من تصنيفه؛ لأنها نفس أسلوب الإمام المأموني، وطريقة الاستدلال وإيراد النقول والمسائل، والله أعلم.

### التعريف بالرسالة وقيمتها العلمية.

صنّف الإمام إبراهيم الماموني - رحمه الله - هذا الكتاب: (الفتح المبين)، الذي من ضمنه رسالة: (الكلام على أخذ الفأل من المصحف والتفاؤل بما يُسمع)، أدار الكلام فيها على معنى الفأل لغة وشرعاً، وحكمه، وحكم أخذه من المصحف، والفرق بين الفأل والتطير، وحكم التفاؤل بما يُسمع ويُرى، وهل هو من جنس الفرعة والتنجيم أو لا؟ وحكم ادعاء المغيبات في الأمور المستقبلية عن طريق التنجيم والفأل والقرعة وغيرها، وحكم التطير والتشاؤم بالمسموعات والمرثيات، والشهور والأيام والأرقام وغير ذلك.

وتظهر القيمة العلمية لهذه الرسالة، كونها توسعت واستوعبت البحث في أحكام الفأل والتطير، وما يترتب على الفأل من الخير، وما يترتب على التطير والعمل به من خدش العقيدة، أو المساس بأصلها، وهو أمرٌ على درجة من الخطورة؛ لذلك وجب التنبيه والتوضيح لأحكامها مفصلةً. وصف النسخة الخطية للرسالة:

اعتمدتُ في دراسة وتحقيقها هذه الرسالة على نسخة خطية وحيدة هي: نسخة مكتبة أسعد أفندي، إسطنبول، تركيا، وتفصيل بياناتها كما يلي: رقم حفظها: (180).

- عدد لوحات الكتاب الذي من ضمنه الرسالة محل التحقيق: (114) لوحة - (228) ورقة - عدد لوحات الرسالة محل التحقيق: (8) لوحات - (16) ورقة، من اللوحة (107) - (114).

- مسطرتها: 27 سطراً تقريباً.


- عدد كلمات كل سطر: 11 كلمة تقريباً.

- نوع الخط : تعليق جيد.
  - ناسخها: منصور بن سليم بن حسن الدِّمناوي الأزهري.
  - تاريخ نسخها: (1052هـ).
- وهي نسخة كاملة لا سقط فيها، ونُسختُ في حياة المؤلف، و بها تصحيحات، وبعض الحواش في شكل إيضاحات أو عناوين مطالب، خطها مقروء وواضح، والناسخ مُتقنٌ مُجيد، وفي صفحة العنوان ختم وقف مطموس يتعذر قراءته، هل طُمِسَ خطأً أو عمدًا؟ الله أعلم بحقيقة الحال. كما يوجد في اللوحة الأخيرة ختم مكتبة: أسعد أفندي، مكتوب فيه اسم المكتبة، و رقم حفظ النسخة (180)، كُتِبَ عنوان الرسالة بمداد أحمر، وكذلك عناوين المطالب، والآيات القرآنية. كما استخدم فيها الناسخ (التعقيبة) للحفاظ على تسلسل الألواح والأوراق. نماذج من النسخة الخطية للرسالة

واما الكلام على اخذ النعال من المصحف والتساؤل بما يسبح  
 فنقول وزودني الحديث انه صلى الله عليه وسلم لم يسمع رجلا يقول  
 يا ليتني اخذنا ما  
 فالتك من صكك اخذنا ما اخذنا ما اخذنا ما اخذنا ما اخذنا ما  
 سبغ وهو حديث حسن قال العلماء من اخذ الحديث حذف تقدره  
 قال اخذنا ما فالتك اخذنا ما التكل من فك وان لم تقصد خطبا  
 وفيه انه يستحب لمن سبغ بالعبادة ان يقول يا ليتني اخذنا ما فالتك  
 من فك و النعال بمنزلة ساكنة وكوز التحفيف هو ان تسبغ كلاما  
 حسنا قنترين وان كان قسيجا فهو الطيرة وجعل الورد النعال  
 في سماع الملايين وتقال تكذ اتقا ولا كذا في المصباح وقال في  
 النهاية النعال بمنزلة فيما يسر ويسوء الطيرة لا تكون الا فيما يسودها  
 استعملت فيما يسر تعال تغارت تكذ او تغارت على التحفيف  
 والقلب وقد ارجع ان يس ترك منزلة وانما احب النعال لان  
 الناس اذا املوا فابده الله ورجوا عبادة عند كل سبغ ضعيف  
 او قوي فم على خير ولو غلطوا في جهة آثر جانان الرجا خير واذا غلطوا  
 الملم ورجا من الله تعال كان ذلك من الشر والمطيرة فان فيها  
 سوا النطق بالله تعال وتوقع البلاء ومعنى التساؤل مثل ان يكون  
 رجل يرضي فيسفال بما يسبح من كلام فيسبح اخر يقول باسم او يكون

العزلة بين النعال والطيرة

الورقة الأولى من الرسالة - نسخة أسعد أفندي



الورقة الثانية من الرسالة- نسخة أسعد أفندي.

(القسم الثاني)

النص المحقق

وأما الكلام على أخذ الفأل من المصحف والتفأل بما يُسمع فنقول: ورد في الحديث أنه- صلى الله عليه وسلم- سمع رجلاً يقول: هاكها خَصْرَةٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " يَا لَبِيْكَ نَحْنُ أَحَدْنَا فَالْكَ مِنْ فَيْكَ، أُخْرَجُوا بِنَا إِلَى خَصْرَةٍ. فَخَرَجُوا

إِلَيْهَا فَمَا سُلِّ فِيهَا سَيْفٌ، والحديث حسن<sup>(1)</sup>. قال العلماء: وفي هذا الحديث حذفٌ تقديره: قال أخذنا فالك الحسن أيها المتكلم من فيك وإن لم تقصد خطابنا. وفيه: أنه يُستحبُّ لمن سمع ما يُعجبه أن يقول: يا لبيك أخذنا فالك من فيك<sup>(2)</sup>.

والفأل بهمزة ساكنة، ويجوز التخفيف. وهو أن تسمع كلاماً حسناً فتتيمن به. وإن كان قبيحاً فهو الطيرة. وجعل أبو زيد<sup>(3)</sup>: الفأل في سماع الكلامين، وتفاعل بكذا تفاعلاً، كذا في المصباح<sup>(4)</sup>. وقال في النهاية: " الفأل مَهْمُوزٌ فِيْمَا يَسْرُ وَيَسُوءُ، وَالطَّيْرَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا فِيْمَا يَسُوءُ، وَرِيْمًا اسْتَعْمَلَتْ فِيْمَا يَسْرُ. يُقَالُ: تَفَاعَلْتُ بِكَذَا وَتَقَالْتُ عَلَى التَّخْفِيفِ وَالْقَلْبِ. وَقَدْ أُولِعَ النَّاسُ بِتَرْكِ هَمْزِهِ تَخْفِيفًا. وَإِنَّمَا أَحَبَّ الْفَأْلُ؛ لِأَنَّ النَّاسَ إِذَا أَمَلُوا فَائِدَةَ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَجَوْا عَائِدَتَهُ عِنْدَ كُلِّ سَبَبٍ ضَعِيفٍ أَوْ قَوِيٍّ فَهَمُّ عَلَى خَيْرٍ، وَلَوْ غَلَطُوا فِي جِهَةِ الرَّجَاءِ فَإِنَّ الرَّجَاءَ لَهُمْ خَيْرٌ. وَإِذَا قَطَعُوا أَمَلَهُمْ وَرَجَاءَهُمْ مِنَ اللَّهِ كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّرِّ. وَأَمَّا الطَّيْرَةُ فَإِنَّ فِيهَا سُوءَ الظَّنِّ بِاللَّهِ وَتَوَقُّعَ الْبَلَاءِ. وَمَعْنَى التَّفَاؤُلِ مِثْلُ أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ مَرِيضٌ فَيَتَفَاعَلُ بِمَا يَسْمَعُ مِنْ كَلَامٍ، فَيَسْمَعُ آخَرَ يَقُولُ: يَا سَالِمٌ، أَوْ يَكُونُ طَالِبٌ ضَالَّةً فَيَسْمَعُ آخَرَ يَقُولُ: يَا وَاجِدٌ، فَيَقَعُ فِي ظَنِّهِ أَنَّهُ بَيْرٌ مِنْ مَرَضِهِ وَيَجِدُ ضَالَّتَهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا الْفَأْلُ؟ فَقَالَ: "الكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ.."<sup>(5)</sup><sup>(6)</sup>. وفي الحديث الشريف أيضاً: " إِذَا أَبْرَدْتُمْ إِلَيَّ بَرِيدًا فَأَبْرِدُوهُ

1 - أخرجه الطبراني في "الكبير"، 20/17، رقم (23)، وفي "الأوسط"، 185/4، رقم (3929). والحديث قال عنه الهيثمي في مجمع الزوائد: 106/5: " رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وكثير بن عبد الله ضعيف جداً وقد حسن الترمذي في حديثه، ويقية رجاله ثقات".

2 - ينظر: "فيض القدير"، المناوي، 212/1.

3 - أبو زيد سعيد بن أوس بن ثابت الخزرجي الأنصاري البصري. من علماء اللغة والأدب. من مصنفاته: "الجمع والتنثية"، و"القوس والترس". (ت 215هـ). ينظر: "وفيات الأعيان"، ابن خلكان 378/2-379.

4 - ينظر: "المصباح المنير"، الفيومي، 484/2 (ف و ل).

5 - أخرجه البخاري في "صحيحه"، 135/7، رقم (5754).

6 - ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، ابن الأثير، 405/3، (فأل).



حَسَنَ الْوَجْهِ حَسَنَ الْإِسْمِ". وهو حديث حسن وصَحَّح<sup>(1)</sup>. والبريد: الرسول، أي: إذا أنفذتم إليّ رسولاً فابعثوه حسن الوجه؛ للتناؤل بحسن صورته واسمه، ومن ذلك ما ذكر في الموطأ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْفَحَّاحَةِ: " مَنْ يَحْلِبُهَا؟ فقام رجلٌ فقال أنا. فقال: ما اسمك؟ قال مُرَّةٌ. فقال له: اجلس. ثم قال: مَنْ يَحْلِبُ هَذِهِ؟ فقام رجلٌ فقال: أنا. فقال: ما اسمك؟ قال: حَرْبٌ. فقال له اجلس. ثم قال: مَنْ يَحْلِبُ هَذِهِ؟ فقام رجلٌ فقال: أنا. فقال له ما اسمك؟ قال: يَعْيشُ. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: احْلِبْ " <sup>(2)</sup>. فقد كَرِهَ مباشرة المُسَمَّى بِاسْمِ مَكْرُوهِ لِحَلْبِ الناقَةِ.

وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَسْتَدُّ عَلَيْهِ الاسم القبيح ويكرهه جداً، من الأشخاص والأماكن والقبائل والجبال، حتى إنه مرَّ في مسيرٍ له بين جبلين، فسأل عن اسمهما؟ فقيل له: فاضحٍ ومُخْزٍ. فعدل عنهما ولم يمرَّ منهما<sup>(3)</sup>. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد الاعتناء بذلك، ومن سَبَرَ السُّنَّةَ وجد معاني الأسماء مرتبطة بها حتى كأنَّ معانيها مأخوذة منها، وكأنَّ الأسماء مُسْتَنْقَةَ منها. وتأمَّلِ قوله صلى الله عليه وسلم: " أسلم سلِّمها اللهُ، وغِفَارَ غفر اللهُ لها، وعُصِيَّةَ عصتِ اللهُ ورسوله " <sup>(4)</sup>. ولمَّا جاء سهيل بن عمرو يوم الحديبية، قال: " سَهْلٌ أمركم " <sup>(5)</sup>. ولمَّا سأل عن اسمٍ؟ فقال: بُرَيْدَةٌ. فقال: " يا أبا بكر برد أمرنا " ثم قال له: " من أين أنت؟ قال: من أسلم. قال لأبي بكر: سلِّمنا. " ثم قال: " مِمَّنْ؟ " قال: من سَهْمٍ. قال: " خرج سَهْمُكَ " <sup>(6)</sup>. حتى إنه كان يُعَبِّرُ ذلك في التأويل، فقال: رأيت " كأننا في

1 - أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه"، 470/6، رقم (33008)، و البزار في "سنده"، 287/10، رقم (4383)، والترمذي في "السنن"، رقم (1718) وقال: " هذا حديث حسن صحيح".

2 - أخرجه مالك في "الموطأ" رواية محمد بن الحسن الشيباني، 313/1، رقم (879).

3 - رواه ابن هشام في "السيرة النبوية"، 614/1، من طريق ابن إسحاق دون سند.

4 - أخرجه البخاري في "صحيحه"، 341/1، رقم (961) بلفظ: " غفار غفر اللهُ لها وأسلم سلمها اللهُ".

5 - المرجع السابق، 974/2، رقم (2581) بلفظ: " لقد سهل لكم من أمركم".

6 - أخرجه الحكيم الترمذي في "توادر الأصول"، 201/2، رقم (364).

دارِ عُبَيْةَ بْنِ رَافِعٍ، وَأُتِينَا بِرُطَبٍ مِنْ رُطَبِ ابْنِ طَابٍ<sup>(1)</sup>، فَأَوَلَّتْ الْعَاقِبَةُ لَنَا فِي الدُّنْيَا وَالرَّفْعَةِ، وَأَنْ دِينَنَا قَدْ طَابَ<sup>(2)</sup>. وقوله: " ما اسمك؟ - لجدُّ المُسيَّب - فقال: حَزَن. قال: أنت سَهْلٌ. فقال: لا أُغَيِّرُ اسماً سمانيه أبي. قال ابن المُسيَّب: فما زالت تلك الحُرْزَةُ فِينَا بَعْدُ " رواه البخاري<sup>(3)</sup>. وما ذكره مالك في الموطأ، عن عمر بن الخطاب، " قال لرجلٍ: ما اسمك؟ قال: جَمْرَةٌ. قال ابن مَن؟ قال: ابن شهاب. قال: مِمَّن؟ قال: من الحُرْزَةِ. قال: أين سكنك؟ قال: شجرة نار. قال: بأيِّها؟ قال: بذات لظى. قال: أدرك أهلك فقد أُحْرِقُوا ". فكان كما قال عمر<sup>(4)</sup>.

وقد استشكل ذلك من لا يعرفه. وليس بمُشكَلٍ، فإنَّ مُسَبِّبَ الأسباب جعل هذه المناسبات مُقتضيات لهذا الأثر، وجعل اجتماعها على هذا الوجه الخاص مُوجباً له، وآخر اقتضاها لأثرها إلى أن يتكلَّم به من نطق الحق على لسانه، ومن كان المَلِكُ ينطق على لسانه، وقال عليه الصلاة والسلام: " النَّبَاءُ مُوَكَّلٌ بِالْمُنْطِقِ "<sup>(5)</sup>.

وأما أخذ الفأل من المصحف ونحوه، فمكروهٌ؛ لأنه ربما خرج له ما يتطير به فيسخط ويقع في محذورٍ، كما وقع لبعض الأسماء، كما بيَّنه السُّبكي في كتابه: (معيد النعم ومبيد النقم)<sup>(6)</sup>، ومع هذا فلا يُعدُّ من نوع التنجيم والفُرعة كما سيأتي نقله عن صاحب الكشاف في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فَسْقُ ﴾ [المائدة:3].

<sup>1</sup> - في الأصل: (ابن طالب) والصواب ما أُثبت. ينظر: المرجع الأثري.

<sup>2</sup> - أخرجه مسلم في "صحيحه"، 56/7، رقم (2270).

<sup>3</sup> - أخرجه البخاري في "صحيحه"، 43/8، رقم (6190).

<sup>4</sup> - أخرجه مالك في "الموطأ"، رواية أبي مصعب الزهري، 305/2، رقم (2050).

<sup>5</sup> - أخرجه أبو الشيخ الأصفهاني في "الأمثال في الحديث النبوي"، ص/88، رقم (50)، والقضاعي في "مسنده"، 161/1، رقم (227). والحديث لا يصح مرفوعاً، وقد ذكره ابن الجوزي في "الموضوعات"، 3/279، رقم (1513).

<sup>6</sup> - لم أجدّه في "معيد النعم ومبيد النقم"، وينظر في ذلك: "الفروق"، القرافي، 4 / 240 - 241، و"الأذكار"، النووي، ص/256.

وقد وقع لي سؤال من أيام، في شأن المُنَجَّم وأرباب التقاويم، وأجبتُ عنه باختصار، فلا بأس بنقل السؤال والجواب هنا فنقول: نصُّ السؤال: ما قولكم - رضي الله عنكم - في الاشتغال بعلم المغيبات بطريق الكسب من أحكام النجوم والفأل والقرعة ونحو ذلك، هل هو مذموم غير مأذون فيه شرعاً أو لا؟ وإذا قلتم بأنه غير مأذون فيه شرعاً، فماذا يترتب على المنجِّم إذا اشتغل به؟ فادَّعى مطالعة علم الغيب، والعلم بالحوادث الآتية، والكوائن التي تقع في مستقبل الزمان، هل يترتب عليه في ذلك الكفر؟ فيجري عليه في ذلك أحكامه؟ أو الفسق فيجرى عليه أحكامه أيضاً أم لا؟ وإذا قلتم بأنه لا يخلو من اتصافه بأحد الوصفين، هل يجوز تصديقه فيما يدَّعيه من ذلك، وتعيين الجامكيَّة<sup>(1)</sup> له من بيت المال في نظير ذلك، وبذل الجعل له؟ وإذا قلتم بعدم جواز ذلك كلُّه، هل يجب على ولاية أمور المسلمين - أيَّد الله تعالى بهم الدِّين - مقابلته على ذلك بما يستحقُّه شرعاً؟ وقطع الجامكيَّة المصروفة له على الوجه المشروح، ويثابون على ذلك ثواباً جزيلاً؟ أفنونا أثابكم الله.

الجواب: إنَّ هذه الفرقة الضَّالَّة المُضِلَّة إذا لم تستحلَّ فعل ذلك<sup>(2)</sup>؛ فأقلَّ مراتبها أنهم فسقة كذَّبة، فالواجب على كلِّ مؤمنٍ تكذيبهم، وعدم العمل بقولهم، وزجرهم ومنعهم من تعاطي ذلك، فإنَّ لم يمتنعوا قابلهم وليُّ الأمر بما يؤدِّي إليه اجتهاده، ولو باقتطاع ما رُتِّب لهم في بيت المال في مقابلة تعاطيهم لذلك؛ لينزجر غيرهم عن ارتكاب ما ارتكبه. ولولي الأمر أن يعزِّرهم بما يراه من السجن والنفي من البلد وأخذ المال. قال الشيخ زين<sup>(3)</sup>: " إن التعزير يكون بالنفي، وأصله حديث: " مَنْ أَكَلَ الْبِصْلَ

<sup>1</sup> - الجامكيَّة: كلمة أصلها فارسي، وتعني: ما يرتَّب في الأوقات لأصحاب الوظائف، كالعطاء السنوي والجامكيَّة شهرية. ينظر: " التعريفات الفقهية"، محمد البركتي، ص/68.

<sup>2</sup> - اشتراط الاستحلال لا دليل عليه في نواض الإسلام والإيمان، وكذلك في ارتكاب الذنوب والمعاصي، ومجرد الاستحلال القلبي تترتب عليه آثاره حتى وإن تأخر الفعل.

<sup>3</sup> - هو زين العابدين، إبراهيم بن نجيم المصري الحنفي (ت 970هـ). ينظر: " الفوائد البهية في تراجم الحنفية"، ص/ 134 - 135.

وَالثَّوْمَ وَالْكُرَّاتِ، فَلَا يَفْرِيَنَّ مَسْجِدَنَا" (1). فينفي من آذاهم بالمسجد بالإخراج منه، ومن آذاهم مطلقاً ينفي من البلد (2). ونقل القاضي خان (3): إن التعزير يكون بالحبس، فإن كان لأمرٍ عامٍّ أبَدَ حبسه، وإن لم يكن لأمرٍ عامٍّ خَلَى سبيله. وأمَّا التعزير بأخذ المال؛ فقد رُوِيَ عن الإمام أبي يوسف: أَنَّ التعزير بأخذ المال جائزٌ، كذا في (الهمزية)، وفي (الخلاصة)؛ سمعت من ثقة: أَنَّ التعزير بأخذ المال؛ إذا رأى القاضي أو الولي ذلك جاز، ومن جملة ذلك رجلٌ لا يحضر الجماعة يجوز تعزيره بأخذ المال (4). لكن للإمام السيوطي رسالة حَقَّقَ فيها تخصيص التعزير بأخذ المال؛ بالمال الذي وقعت المعصية بنفقاته دون باقي الأموال. واستدلَّ على ذلك بتهديد الشارع تحريق البيوت على من ترك الجماعة، وبجواز كسر أواني الخمر، وهدم دارٍ يقع فيها المعاصي والفجور وغير ذلك، فليراجع هذا (5).

وقد تعرَّض الإمام النووي - رضي الله عنه - للسؤال عن ذلك، وأجاب بما نصُّه: " قد ثبتت أحاديث كثيرة بتحريم ذلك منها أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: " مَنْ أَتَى عَرَاْفًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تَقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا " رواه مسلم في

1 - أخرجه مسلم في "صحيحه"، رقم (1191).

2 - ينظر: "رسائل ابن نجيم"، زين العابدين بن نجيم، تحقيق: خليل الميس ص/123.

3 - فخر الدين حسن بن منصور بن محمود الأوزجدي الفرغاني المعروف بقاضي خان، من كبار فقهاء الأحناف له: "الفتاوى"، و"شرح الزبادات" (ت 592هـ). ينظر: "الفوائد البهية"، عبد الحي اللكنوي ص/64، و"الجواهر المضية"، أبو الوفاء القرشي، 1/205.

4 - ينظر: "البحر الرائق" لابن نجيم، 45/5، و"تبيين الحقائق" للزيلعي، 208/3، "العناية شرح الهداية"، البابرتي، 345/5.

5 - في الأصل حاشية من كلام المصنف نصُّها: " ثم رأيت في البحر ما نصُّه: وأفاد في (النُّزَيْزِيَّة) أن معنى التعزير بأخذ المال على القول به: إمساك شيء من ماله عنه مدة لينتَزِرَ ثم يعيده الحاكم إليه، لا أن يأخذه الحاكم لنفسه أو لبيت المال كما يتوهَّمه الظلمة إذ لا يجوز لِأَحَدٍ من المسلمين أخذ مال أحدٍ بغير سبب شرعي وفي (المُجْتَبَى): لم يذكر كيفية الأخذ. وأرى أن يأخذها فِيمُسْكَهَا، فإن أيس من تَوْبِيَّتِهِ يصرفها إلى ما يَرَى. وفي (شرح الآثار): التعزير بالمال كان في ابتداء الإسلام ثُمَّ سُخِّجَ. ا هـ. والحاصل أن المذهب عدم التعزير بأخذ المال ". ينظر: " البحر الرائق شرح كنز الدقائق"، لابن نجيم، 44/5.

صحيحه<sup>(1)</sup>. والعَرَّاف: هو الذي يستدل على الأمور بأسباب ومقدمات يدعي معرفتها، ومنه المُنَجَّم الذي يدعي علم الغيب. والمراد من قوله: "لم تقبل له صلاة"؛ عدم الثواب عليها لا عدم الصَّحَّة. وفي الحديث: "العِيَافَةُ وَالطَّيْرَةُ وَالطَّرْقُ مِنَ الْجِبْتِ". والعِيَافَةُ: هي الخط، والطَّرْقُ: زجر الطير، وهو أن يتيامن أو يتشاعم بطيرانه، فإن طار إلى جهة اليمين؛ تَيَمَّنَ، وإن طار إلى جهة اليسار تشاعم. والجِبْتُ: كلمة تقع على الصنم والكاهن والساحر ونحو ذلك<sup>(2)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " مَنْ أَقْبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ، أَقْبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ زَادَ مَا زَادَ "، رواه أبو داود بإسنادٍ صحيح<sup>(3)</sup>. وعن معاوية ابن الحكم - رضي الله تعالى عنه - قال: قلت يا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي حَدِيثٌ عَهْدٌ بِجَاهِلِيَّةٍ، وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْإِسْلَامِ، وَإِنَّ مَنَّا رِجَالًا يَأْتُونَ الْكُهَانَ، قَالَ: " فَلَا تَأْتِهِمْ " . قَالَ: وَمِنَّا رِجَالٌ يَتَطَيَّرُونَ؟ قَالَ: " ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ فَلَا يَصَدِّقُهُمْ " <sup>(4)</sup>. وعن ابن عباس: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن حلوان الكاهن " رواه البخاري ومسلم<sup>(5)</sup>. وعن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسًا وقالوا: يا رسول الله، إنهم يحدثونا بشيء فيكون حقًا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " تَلِكُ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا الْجَنِّيُّ ، فَيَقْرُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ ، فَيَخْطِطُونَ مَعَهَا مِنْهُ كَذِبًا " رواه مسلم والبخاري<sup>(6)</sup>.

<sup>1</sup> - الحديث لا يوجد في صحيح مسلم بهذا اللفظ، وإنما هو في مسند الإمام أحمد، رقم (16638)، 197/27، بلفظ: " مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا " .

<sup>2</sup> - ينظر: "شرح صحيح مسلم"، النووي، 227/14.

<sup>3</sup> - أخرجه أبو داود، 51/6، رقم (3905). والحديث صححه الإمام النووي في "رياض الصالحين"، رقم (1671)، والإمام الذهبي كما في "فيض القدير"، للمناوي، 80/6..

<sup>4</sup> - أخرجه مسلم في "صحيحه"، رقم (537).

<sup>5</sup> - "البخاري في صحيحه"، رقم (2237)، و"مسلم في صحيحه"، رقم (1567).

<sup>6</sup> - "صحيح البخاري"، رقم (5762)، و"صحيح مسلم"، رقم (2228).

وقال تعالى: ﴿ هَلْ أَنْبَأَكُمْ عَلَىٰ مَنْ نَزَّلَ الشَّيَاطِينُ نَزَّلَ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ يُلْفُونَ السَّمْعَ وَأَكْتَرُهُمْ كَاذِبُونَ ﴾ [الشعراء: 221-223]. قال القاضي إن نزل الشياطين: "إنما يكون على شرير كذاب كثير الإثم، فإن اتصال الإنسان بالغائبات لما بينهما من التناسب والتواد" (1).. والضمير في قوله: ﴿ يُلْفُونَ السَّمْعَ ﴾ راجع إلى الأفاكين، أي: "الأفاكون يُلقون السمع إلى الشياطين، فيتلقون منهم ظنوناً وأمارات؛ لنقصان علمهم، فيضمون إليها على حسب تخيلاتهم أشياء لا يطابق أكثرها، كما جاء في الحديث السابق ذكره، وقد فسد الأكثر بالكل؛ لقوله: ﴿ كُلُّ أَفَّاكٍ ﴾، والأظهر أن الأكثرية باعتبار أقوالهم على معنى: أن هؤلاء قلَّ مَنْ يصدق منهم فيما يحكي عن الجنِّي. وقيل: الضمائر للشياطين، أي: يُلقون السَّمْعَ إلى الملائكة الأعلى قبل أن يُرجموا، فيختطفون منهم بعض المغيبات، ويوحون به إلى أوليائهم، أو يُلقون مسموعهم منه إلى أوليائهم وأكثرهم كاذبون فيما يُوحون به إليهم، إذ يُسمعونهم لا على نحو ما تكلمت به الملائكة؛ لشرارتهم، أو لقصور فهمهم، أو ضبطهم، أو أفهامهم" انتهى كلام القاضي (2).

وذكر القاضي في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ ﴾ [الملك: 5]: "الرجوم: جمع رَجِمَ بالفتح وهو مصدر سمي به ما يرمم به... وقيل معناه: وجعلناها رجوماً وظنوناً للشياطين الإنس وهم المنجمون" انتهى (3).

وجوز القاضي في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَزَيَّنَّاهَا لِلنَّاطِرِينَ وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ إِلَّا مِنْ اسْتَرَقَ السَّمْعَ ﴾ الآية من سورة الحجر [16-18] أن يُراد: "الاستدلال من أوضاع الكواكب وحركاتها" (4) انتهى. قال

1 - ينظر: "تفسير البيضاوي"، 4/ 256.

2 - ينظر: "تفسير البيضاوي"، 4/ 152، بنوع تصرّف من المأموني - رحمه الله -.

3 - المصدر نفسه، 5/ 229.

4 - ينظر: تفسير البيضاوي، 3/ 208،

مولانا سعدي: قوله: وفي قاضي خان رجل أن يتعلم النجوم؛ قالوا: إن كان يتعلم مقدار ما يعرف به مواقيت الصلاة والقبلة - لا بأس به، وما سوى ذلك حرام. كذا في باب: التسبيح من كتاب: الحظر والإباحة من (الخانية)<sup>(1)</sup>.

وقال القاضي في تفسير قوله تعالى: ﴿ فَتَنَّا نَظْرَةَ فِي النُّجُومِ ﴾ [الصفات: 88]: " فرأى مواقعها واتصالاتها، أو في علمها أو في كتابها، ولا منع منه مع أن قصده إيهامهم؛ وذلك حين سألوه أن يعبد معهم. ﴿ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ ﴾ [الصفات: 89]، أراهم أنه استدل بها؛ لأنهم كانوا منجمين على أنه مشارف للسقم؛ لئلا يُخرجوه إلى معبدهم، فإنه كان أغلب أسقامهم الطاعون وكانوا يخافون العدو "<sup>(2)</sup>. وعن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ بَرِيَ مِمَّا أُنزِلَ عَلَى مُحَمَّد - صلى الله عليه وسلم "<sup>(3)</sup>. قال النووي: " قال العلماء يُحرم تعاطي هذه الأمور والمشى إلى أهلها وتصديقهم، ويُحرم بذل المال لهم "<sup>(4)</sup>.

وهل يملكون ما يُدفع لهم أو لا يملكون؟ قال العلامة السّمهودي<sup>(5)</sup>: مقتضى المذهب تحريم تناول ما يؤخذ في الصنائع المحرمة، وفي التنجيم والكهانة ونحو ذلك.

1 - ينظر: "الفتاوى الهندية"، لقاضي خان، تحقيق: محمود مطرجي، ص/309.

2 - ينظر: تفسير البيضاوي، 13/5.

3 - أخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط"، رقم (6670) و قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" 5/ 118: " رواه الطبراني في " الأوسط "، وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف، وفيه توثيق في أحاديث الرقاق، وبقيّة رجاله ثقات "

4 - ينظر: " الفتاوى النووية - المثورات وعيون المسائل المهمات"، أبو زكريا النووي، تحقيق: عبد القادر عطا، ص/122.

5 - الإمام نور الدين أبو الحسن علي بن عبد الله بن أحمد بن علي الحسيني السّمهودي، والسّمهودي نسبة إلى قرية سمهود إحدى القرى التابعة لمحافظة قنا جنوب مصر، له مؤلفات كثيرة تزيد عن خمسين مؤلفاً منها: "وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى"، وهو من أهم الكتب التي تكلمت عن وصف معالم المدينة النبوية، (ت 911هـ). ينظر: "الأعلام"، الزركلي، 307/4.

لكن الأذري<sup>(1)</sup> وجماعة نقلوا عن الماوردي والرويان<sup>(2)</sup>: أن الزوج إذا عجز عن خلال الكسب وقدر على محظوره، فإن كان أعياناً محرّمة كالسرقة وأثمان الخمر فالواجد لها كالعادم. وإن كان الفعل الموصِلُ إلى ذلك هو الحرام كصناعة الملاهي، فهو لا يستحق به ما يُسمّى به من الأجرة، لكنه يستحق لتقويت عمله أجراً، فيصير به مُوسراً، فلا يكون لزوجته خيار، وكذلك كسب المنجم والكاهن، قد توصّل إليه بسبب محظور، لكنه أُعطي له عن طيب نفس المُعطي، فأجري مجرى الهبة. وإن كان محظور السبب فيباح له إنفاقه، انتهى<sup>(3)</sup>.

قال الأذري: أخذاً من القمُولي<sup>(4)</sup> وغيره: استحقاق صنّاع الملاهي للأجرة وإباحة الإنفاق ممّا ذكر، فيه نظر ظاهر، ولا يسمح لأصحاب به، وقد أطبقوا على أنّا إذا حُرِمنا من اتخاذ أواني النقدين، فلا أجرة لصانعيها، وكذا ما في معناهما، والمُعطي إنما دفع ذلك أجرة لا هبة. وقد صحّ أنّ كسب الكاهن خبيث. فالوجه خلاف ما قاله الماوردي والرويان. انتهى<sup>(5)</sup>.

قال السّمهودي: قلت: وأيضاً فبذل المال فيما ألغاه الشارع من المنافع سَفّة، وأكله من قبيل أكل أموال الناس بالباطل، فيكون حراماً كما ذكره في البيع وإن وُجِدَ

1 - أحمد بن حمدان بن أحمد بن عبد الواحد الأذري، شهاب الدين، أبو العباس. من فقهاء الشافعية في حلب، له: "قوت المحتاج في شرح المنهاج"، (ت 783هـ). ينظر: "طبقات الشافعية"، ابن قاضي شهبّة، 3/ 141-143.

2 - أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد بن محمد الرويان الطبري، نسبته إلى رويان بلد من نواحي طبرستان - شمال إيران - من فقهاء الشافعية وقضاتها. له: "البحر" في الفقه الشافعي، (ت 501هـ). ينظر: "سير أعلام النبلاء"، الذهبي، 19/ 260-261.

3 - ينظر: "الحاوي الكبير"، الماوردي، 11/ 459.

4 - أحمد بن محمد بن مكي أبي الحرم ابن ياسين القاضي نجم الدين القمُولي المصري الشافعي، والقمولي نسبة إلى قرية (قمولا) بمحافظة الأقصر جنوب مصر، من القضاة الفقهاء العبّاد، له: "شرح الوسيط" في الفقه، و"شرح مقدمة ابن الحاجب" (ت 727هـ). ينظر: "الوافي بالوفيات"، الصفدي، 8/ 61.

5 - ينظر: "النجم الوهاج في شرح المنهاج"، كمال الدين الدميري، 8/ 270، و"المهمات في شرح الروضة والرافعي"، جمال الدين الإسنوي، 2/ 115-116.



التراضي، وهو مساوٍ لما يبذله الزَّاني للمزني بها، فإنه يكون عن رضى أيضاً، ولا أعلم أحداً مالَ إلى حلِّه والله أعلم، انتهى كلامه<sup>(1)</sup>.

ويجب على من ابتلي بشيءٍ ممَّا ذكرناه؛ المُبادرة بالتوبة منه، وقد وردت الآيات القرآنية بنهمهم والحكم عليهم بالفسق، فمن ذلك قوله تعالى في سورة المائدة: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالِدَمُّ وَلَحْمُ الْخُنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَفْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ﴾ [المائدة: 3]. قال في الكشاف: " كان أحدهم إذا أراد سفراً أو غزواً أو تجارةً أو نكاحاً أو أمراً من معازم الأمور ضرب بالقداح<sup>(2)</sup>، وهي مكتوب على بعضها: نهاني ربي، وعلى بعضها: أمرني ربي، وبعضها عُقْلٌ، فإن خرج الأمر مضى لساعته، وإن خرج الناهي أمسك، وإن خرج العُقْلُ أجالوها عوداً. فمعنى الاستقسام بالأزلام: طلب معرفة ما قسم له مما لم يقسم له بالأزلام. وقوله: هو الميسر. وقسمتهم الجزور على الأنصبا المعلومه. ﴿ذَلِكُمْ فِسْقٌ﴾ الإشارة إلى الاستقسام: أو إلى تناول ما حرّم عليهم؛ لأنّ المعنى حرّم عليكم تناول الميتة وكذا وكذا. فإن قلت: لم كان استقسام المسافر وغيره بالأزلام ليُعرف الحال فسقاً؟ قلت: لأنه دخول في علم الغيب الذي استأثر به علام الغيوم وقال: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: 65]، واعتقاد أنّ إليه طريقاً وإلى استنباطه. وقوله: أمرني ربي، ونهاني ربي: افتراء على الله، وما يديره أنه أمره أو نهاه. والكهنة والمنجمون بهذه المثابة " انتهى كلام الكشاف<sup>(3)</sup>، وتبعه القاضي<sup>(4)</sup>.

<sup>1</sup> - ينظر: "الحاوي الكبير"، الماوردي، 459/11، و " النجم الوهاج في شرح المنهاج"، كمال الدين الدميري، 270/8، و " المهمات في شرح الروضة والرافعي"، جمال الدين الإسني، 116-115/2.

<sup>2</sup> - القداح: هي مجموعة سهام مكتوب عليها ما يحته على الاستمرار في الأمر أو الكف عنه، أو إعادة المحاولة، توضع في إناءٍ أو قرية، ثم تُجال وتكبُّ على وجهها، فما خرج أولاً يُعملُ به. ينظر: "شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم"، نشوان الحميري، 5492/8.

<sup>3</sup> - ينظر: "الكشاف"، الزمخشري، 604/1.

<sup>4</sup> - ينظر: "تفسير البيضاوي"، 115-114/2.

قال المحقق التفتازاني: المراد أنّ الله تعالى جعله فسقاً من جهة كونه توسلاً في طلب علم الغيب إلى غير الله، كاستعلام الخير والشر من الكهنة والمنجمين. وأمّا مجرد استعلام الغيب واعتقاد أنّ إليه طريقاً ولو من قبل علّام الغيوب الذي قد يُطلع عليه بعض العباد حرام - ففيه كلام. وقد أطبقوا على جواز الاستخارة بالقرآن، وطلب علم الغيب بالنظر والرياضة، وإنّ لم يُجعل هذا من طلب علم الغيب بناءً على تخصيصه ببعض الأقسام كانت الحرمة مختصة بما لا طريق إلى معرفته ولا كلام فيه. قوله: " والكهنة والمنجمون بهذه المثابة "؛ حيث يزعمون أنّ في النجوم وما لها من المواضع والأحوال والاتصالات طريقاً إلى علم الغيب، ودلالة على الخير والشرّ، والكهنة فيها يدعون من أخبار الجنّ أو بعض من يظهر لهم من الصّور والخيالات" انتهى<sup>(1)</sup>.

وقد ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: " إِذَا دُكِرَ الْقَدَرُ فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا دُكِرَ النُّجُومُ فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا دُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا " <sup>(2)</sup>. وقال صلى الله عليه وسلم: " أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي بَعْدِي ثَلَاثًا: حَيْفُ الْأَيْمَةِ، وَإِيمَانُ بِالنُّجُومِ، وَتَكْذِيبُ بِالْقَدَرِ " <sup>(3)</sup>. وقال عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه -: " تَعَلَّمُوا مِنَ النُّجُومِ مَا تَهْتَدُونَ بِهِ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، ثُمَّ أَمْسِكُوا " <sup>(4)</sup>. وإنما منع ما زاد على ذلك؛ لثلاثة أوجه: (أحدها) أنه مضرٌّ بأكثر الخلق فإنه إذا ألقى إليهم أن هذه الآثار تحدث عقيب سير الكواكب؛ وقع في نفوسهم أنّ الكواكب هي المؤثرة، وأنها الآلهة المدبّرة؛ لأنها جواهر شريفة سماوية يعظم وقعها في القلوب، فيبقى القلب مُلتفتاً إليها، ويرى

1 - ينظر: "حاشية التفتازاني على تفسير الكشاف"، 395/6.

2 - أخرجه الطبراني في "الكبير"، 96/2، رقم (1427) بلفظ: "إذا دُكر أصحابي فأمسكوا"، وإذا ذكرت النجوم فأمسكوا، وإذا ذكر القدر فأمسكوا". وفيه يزيد بن ربيعة: قال الهيثمي في "مجمع الزوائد": 202/7: "وهو ضعيف".

3 - أخرجه ابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله"، 795/2، رقم (1482). وإسناده ضعيف. ينظر: " تخريج أحاديث إحياء علوم الدين"، الحافظ العراقي، 113/1.

4 - أخرجه ابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله"، 791/2، رقم (1474).

الخير والشّر من جهتها ويرجونها، وينمحي ذكر الله تعالى من القلب؛ فإنّ الضعيف يقصر نظره على الوسائط، والعالم الرّاسخ هو الذي يطّلع على أنّ الشمس والقمر والنجوم مسخّرات بأمره تعالى. (الوجه الثاني): أنّ أحكام النجوم تخمين ليس حكماً يقينياً ولا ظناً فنحكم به حكم مُجهل، فيكون ذمّه على هذا الوجه من حيث أنه جهل لا من حيث أنه علم. وقد كان علم الرّمّل<sup>(1)</sup> علمٌ إدريس- عليه الصلاة والسلام- علمه له جبريل<sup>(2)</sup> لحكمة وهي: أنه بُعثَ لقوم يعبدون الأصنام، فتوسّل بعلم الرّمّل أن علمه لقومه؛ لينظروا به هل بعث الله في الأرض رسولاً؟ ومن هو؟ فتعلّموا ذلك منه، واستدلّوا به على وجود رسولٍ مبعوثٍ من الله إليهم هو إدريس، فأمنوا به. وقد أشار إلى ذلك ابن العماد في منظومة الأنبياء بقوله:

وبعده أخنوخ أي إدريس ... اسمان وهو مرسل نفيس  
علمه جبريل خطّ الرّمّل ... فكان لا يُخطي كذا في النُقْل  
علمه إدريس للأمثال ... فدّلهم رَمْلٌ على الإرسال  
أولٌ مَنْ خطّ وفي الرّقّ كَتَبَ ... والخطُّ في الرّمّل مضى علمٌ ذهب  
فلا يجوز هَوْرٌ وأبجد ... الشافعي قاله وأحمد  
ومالكٌ وغيرهم وفي الخبر ... لمن أتى العرّاف إيعاداً بشر<sup>(3)</sup>.

وقد اندرس ذلك العلم وانمحق، وما يتفق من أحكامه لبعض المنجمين على ندور فهو اتفاق؛ لأنه قد يطّلع على بعض الأسباب ولا يحصل المُسبّب عقبيها إلاّ بعد شروط كثيرة ليس في قدرة البشر الاطلاع عليها، فإن اتفق أنّ الله تعالى قدّر بقية الأسباب؛ وقعت الإصابة، وإن لم يقدر خطأ، ويكون ذلك كتخمين الإنسان في أنّ

<sup>1</sup> - هو الاستدلال بأشكال وأحوال الرّمّل على حدوث أشياء وقعت أو ستقع يُسأل عنها من يدعي علم الغيب. ينظر: " ترتيب القاموس المحيط"، 71/3، و"شرح السنة" البغوي، 12/177.

<sup>2</sup> - أخرجه السيوطي في "الجامع الصغير"، برقم (4936) بلفظ: " أولُ الرسل آدم وأخزهم حمداً وأول أنبياء بني إسرائيل موسى وأخزهم عيسى وأول من خطّ بالقلم إدريس". قال المناوي: " أي كتب ونظر في علم النجوم والحساب". ينظر: "فتح القدير"، الشوكاني، 97/3.

<sup>3</sup> - لم أجدها، ومنظومة الأنبياء لم أجد لها أي أثر ولا من ذكرها ممن ترجم لابن العماد، والظاهر أنها مفقودة.

السماء مهما رأى بها الغيم تُمطر، ويتحرك ظنّه بذلك، وربما يكون بخلافه، فإن مجرد الغيم ليس كافياً في مجيئ المطر، وبقية الأسباب لا تُدرى. وكذلك تخمين الملاح أنّ السفينة تسلم؛ اعتماداً على ما ألفه من العادة في الرياح، فتارة يُصيب في تخمينه، وتارة يُخطئ. وهذه العلة تمنع التعويل على النجوم<sup>(1)</sup>. بل قال ابن العماد<sup>(2)</sup> إنّ بوقوف الشمس لسيدنا يوشع؛ قد بطل به علم النّجم. وعبارته نظم:

ويُوشع بن النونِ عهدَ موسى ... إقامةً من بعد وأمسى.

عليه ليلٌ في الجهاد فابتهلُ ... فأوقفتُ شمسُ النهار قد بطلُ.

بذاك علمُ النّجم والحساب ... وحقُّ ما في الأمِّ والكتاب<sup>(3)</sup>.

(الوجه الثالث): أنه لا فائدة فيه، فأقلّ أحواله أنه خوضٌ في فضول لا يعني، وتضييع العمر الذي هو أنفُس بضاعة الإنسان، بغير فائدة وهذا غاية الخسران، فإن الخوض في النجوم وغيره مما يشبهه اقتحام خطر وخوض في جهالة من غير فائدة فإن ما قدر كائن، والاحتراز منه غير ممكن، بخلاف الطب فإن الحاجة ماسة إليه، وأكثر أدلته بما يطلع عليه، وبخلاف التعبير وإن كان تخميناً؛ لأنه جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة ولا خطر فيه. كذا أفاد العلامة الدميري في (حياة الحيوان)<sup>(4)</sup>. وقال شيخ الإسلام السبكي: الوقت لا بد من معرفته للميقات؛ ليتحقق جهة القبلة، وقد كثر في هذه الطائفة الكهان والمنجمون - نعوذ بالله تعالى منهم -. وقد أشار النبي صلى الله عليه وسلم إلى أنّ النجوم فنٌّ من السّحر، وعن ابن عباس - رضي الله

<sup>1</sup> - ينظر: "إحياء علوم الدين"، الغزالي، 1/ 25-27.

<sup>2</sup> - شهاب الدين ابن العماد الأقفهسي أحمد بن العماد بن محمد، العلامة البارع المفتن، والأقفهسي: نسبة إلى أقفهس - من أعمال (البيهتسا) بمصر - اشتغل بالفقه والعربية وغير ذلك، ومهر في الفنون وأخذ عن مشايخ عصره كالشيخ جمال الدين الإسنوي ومن في طبقتة. ودرّس بعدة مدارس بالقاهرة، وأفتى وصنف التصانيف النافعة منها: نظم "حوادث الهجرة وشرحه" و"أحكام المساجد"، وله نظم كثير (ت 808هـ). ينظر: "بهجة الناظرين إلى تراجم المتأخرين من الشافعية البارعين"، أبو البركات الغزي، ص/113.

<sup>3</sup> - لم أجدّها.

<sup>4</sup> - ينظر: "إحياء علوم الدين"، الغزالي، 1/ 30، و"حياة الحيوان الكبرى"، الدميري، 26/1.

تعالى عنهما:- من ادّعى علّم هذه الخمسة فقد كذب- وهي المذكورة في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [لقمان: 34]- إياكم والكهانة، فإنّ الكهانة تدعو إلى الشرك، والشرك يُدخل في النار<sup>(1)</sup>. وعن المنصور: أنه أهمه معرفة مدة عمره، فرأى في منامه كأنّ خيالاً أخرج يده من البحر، وأشار إليه بالأصابع الخمس. فاستفتى العلماء في ذلك، فتأولوها بخمس سنين، وبخمس أشهر، وبغير ذلك. حتى قال أبو حنيفة- رحمه الله تعالى:- تأويلها أنّ مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلاّ الله، فما طلبت معرفته لا سبيل لك إليه<sup>(2)</sup>.

قال ابن الأثير: "الكاهن الذي يتعاطى الخبر عن الكائنات في مستقبل الزمان، ويُدعي معرفة الأسرار"<sup>(3)</sup>. قال الزجاج: "فمن ادّعى أنه يعلم شيئاً من هذه؛ فقد كفر بالقرآن العظيم؛ لأنه خالفه"<sup>(4)</sup>. وفي البخاري عن عائشة- رضي الله عنها- أنها قالت: " وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ فَقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ﴾ [لقمان: 34]<sup>(5)</sup>. وقد ذكر الكمال ابن أبي شريف<sup>(6)</sup> في (شرح المسامرة): أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: " لا يَعْلَمُ مِنَ الْمُعْجِبَاتِ، إِلَّا مَا أَعْلَمَهُ اللَّهُ بِهِ "<sup>(7)</sup>، أحياناً. وأنّ الحنفية ذكروا في فروعهم تصريحاً بتكفير من اعتقد أنّ النبي صلى الله عليه وسلم يعلم الغيب؛ لمعارضته لقوله تعالى: ﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ

1 - ينظر: "الكشاف"، الزمخشري، 505/3.

2 - المصدر نفسه.

3 - ينظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، ابن الأثير، 214/4 (ك ه ن).

4 - ينظر: "التفسير الوسيط"، الواحدي، 448/3.

5 - "أخرجه البخاري في صحيحه"، رقم (4855).

6 - ابن أبي شريف، المُقدِّسي كمال الدين محمد بن محمد المري القُدسي (ت906هـ)، برع في الفقه والأصلين، والعربية، وغيرها. وتصدى للتدريس والإفتاء والتأليف. ومن تصانيفه: "حاشية على شرح العقائد للفتاوان"، و"حاشية على شرح جمع الجوامع للجلال المحلي"، و"شرح الإرشاد في الفقه لابن المقرئ". ينظر: نظم العقيان، للسيوطي، ص/159-160.

7 - ينظر: "المسامرة شرح المسامرة"، ابن أبي شريف، ص/10.

فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبِ إِلَّا اللَّهُ ﴿ [النمل: 65] <sup>(1)</sup>. قال النووي: معناه لا يعلم ذلك استقلالاً وعلم إحاطة بكل المعلومات إلا الله تعالى، وأما ما أخبر به صلى الله عليه وسلم من المُغيبات فإنما حصلت له بإعلام الله تعالى، وكذا ما يقع من الأولياء <sup>(2)</sup> - رضي الله تعالى عنهم - <sup>(3)</sup>. وقد قال الله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ [آل عمران: 179]. وقال تعالى: ﴿ فَلَا يُظْهَرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ ﴾ الآية [الجن: 26-27]. وقال تعالى: ﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ﴾ [الأنعام: 59]. وقال تعالى: ﴿ قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبِ ﴾ [الأنعام: 50]. وقال تعالى: ﴿ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَأَسْتَكْتَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ ﴾ [الأعراف: 188].

وذكر القرطبي: أنّ من أخبر بالمستقبلات فهو كافر، وأما من أخبر عن الكسوف للشمس والقمر؛ فيؤدّب ولا يكفر. أمّا عدم تكفيره؛ فلأن جماعة قالوا: هذا أمر يُدرى بالحساب وتقدير المنازل حسب ما أخبر الله تعالى في قوله: ﴿ وَالْقَمَرَ قَدَرْنَا مَنَازِلَ ﴾ [يس: 39]. وأما تأديبهم؛ فلأنهم يُدخلون على العامة الشك؛ إذ لا يرون الفرق بين هذا وغيره فيشوشون عقائدهم، فأدّبوا حتى يُسبروا ذلك إذا عرفوه فلا يُعلموا به <sup>(4)</sup>. وقد ذكر قاضي خان: أنّ من قال: أنا أعلم المسرّقات؛ كافر، ومن يُصدّقه كافر. وإنّ قال: أنا أخبر بإخبار الجن، أتاني بذلك أت؛ قال: هو كافر، ومن صدّقه يكون كافراً؛ لقوله - عليه الصلاة والسلام -: " من أتى كاهنا فصدّقه فيما قال، فقد كفر بما

1 - ينظر: " شرح البخاري"، شمس الدين السفيري، 272/2.

2 - أي: من الكرامات. والإمام المأموني تصرّف في عبارة الإمام النووي - رحمهما الله - ونص عبارة الإمام النووي: " معناه: لا يعلم ذلك استقلالاً، وعلم إحاطة بكل المعلومات إلا الله؛ وأما المعجزات والكرامات فحصلت بإعلام الله تعالى للأنبياء والأولياء، لا استقلالاً". ينظر: " فتاوى النووي - المنثورات وعيون المسائل المهمات"، النووي، ص/ 241.

3 - ينظر: المصدر نفسه.

4 - ينظر: تفسير القرطبي، 3/7.

أُنزل على محمد<sup>(1)</sup>. لا يعلم الغيب إلا الله، لا الجن ولا الأنس. يقول تعالى: ﴿ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنَّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴾ [سبأ:14]<sup>(2)</sup>، انتهى كلام قاضي خان.

وقد أشار النبي صلى الله عليه وسلم بذلك، إلى أنّ النجوم فنٌّ من السحر<sup>(3)</sup>، وهو من الكبائر بالإجماع. وأمّا تعلّمه وتعليمه فحرام، فإن كان فيه ما يقتضي الكفر، واستتباب منه ولا يُقتل، فإن تاب قُبِلَتْ توبته، وإن لم يكن فيه ما يقتضي الكفر؛ عَزَّرَ. وعن مالك: الساحر كافر يقتل بالسحر ولا يُستتاب، بل يتحتم قتله كالزندق. وقال عياض: ويقول مالك قال أحمد وجماعة من الصحابة والتابعين. وأجاز بعض العلماء تعلّم السّحر لأحد أمرين: إمّا لتمييز ما فيه كفر عن غيره. وإمّا لإزالته عن وقع فيه. فأما الأول فلا محذور فيه إلاّ من جهة الاعتقاد، فإذا سلّم الاعتقاد فمعرفة الشيء بمجردة لا يستلزم منعاً، كمن يعرف عبادة أهل الأوثان؛ لأنّ كيفية ما يُعلّمه الساحر إنما هي حكاية قول أو فعل، بخلاف تعاطيه والعمل به. وأمّا الثاني: فإن كان لا يتمّ - كما زعم بعضهم - إلاّ بنوع من أنواع الكفر والفسوق؛ فلا يجلّ أصلاً، وإلاّ جاز؛ للمعنى المذكور<sup>(4)</sup>.

وأما القصاص به؛ فعند الشافعية: إن قال قتلته بسحري، وسحري يقتل غالباً؛ فعليه القصاص، أو نادراً؛ فشبه العمد، أو قصدت به غيره؛ فخطأً، والدية في الخطأ

1 - سبق عزوه.

2 - ينظر: "فتاوى قاضيخان"، 3/361.

3 - أخرجه أبو داود في "سننه" 51/6، رقم (3906) بلفظ: "من اقتبس علماً من النجوم اقتبس شعبة من السّحر، زاد ما زاد".

4 - ينظر: "فتح القدير"، 4/408، و"حاشية ابن عابدين"، 1/31، و"كشف القناع"، 6/186، و"الفروق" للقرافي، 4/152-159، و"المغني"، 8/154، و"مطالب أولي النهى"، 6/305، و"فتح المجيد"، ص/304، و"مواهب الجليل" للحطاب، 6/256، و"فتح الباري"، 10/236.

وشبه العمدة في ماله، إلا أن يقصده العاقلة؛ فعليهم. وقال ابن بطال<sup>(1)</sup>: لا يُقتل ساحر أهل الكتاب عند مالك والزهري إلا أن يُقتل بسحره فيقتل، وهو قول أبي حنيفة والشافعي<sup>(2)</sup>.

قال الإمام ابن مفلح الحنبلي في كتابه: "الفروع" عند الكلام على أحكام الساحر من كتاب: الردة ما نصه: "وفي الترغيب: الكاهن والمُنجم كالساحر عند أصحابنا، وإن ابن عقيل فسقه فقط إن قال أصبت بجدي وفرستي<sup>(3)</sup>، فإن أوهم قوماً بطريقته أنه يعلم الغيب فلا إمام قتله لسعيه بالفساد. وقال شيخنا: التنجيم كالاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية من السحر، قال: ويحرم إجماعاً<sup>(4)</sup>. وقد اعتمده العلامة ابن حجر المكي في كتابه المعروف: ب (الإعلام بقواطع الإسلام)<sup>(5)</sup>. فاللائق بالعقل التابع لسنة نبيه - عليه السلام - أن لا يُعول على علم الكهانة والنجوم، وأن يتوكل على الحي القيوم، وليترك النظر إلى الأوقات والساعات؛ فإن خالفها هو الذي بيده أزمة السعادات. قال بعضهم<sup>(6)</sup>:

دع التواني في أمر تهم به ... فإن صرف الليالي سابق عجل.  
ضيعت عمرك فاحزن إن حزنت له ... فالعمر لا عوض عنه ولا بدل.  
سابق زمانك خوفاً من تقلبه ... فكم تقلبت الأيام والدول.  
وأعزم متى شئت فالأوقات واحدة ... لا الريث يدفع مقدوراً ولا العجل.

<sup>1</sup> - هو علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال المالكي، أبو الحسن: من علماء الحديث والفقه، من أهل قرطبة. له: "شرح صحيح البخاري" (ت 449هـ). ينظر: "شذرات الذهب"، 283/3، و"الأعلام"، 303/13.

<sup>2</sup> - ينظر: "شرح صحيح البخاري"، ابن بطال، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، 358/5، و"حاشية ابن عابدين"، 1 / 31 و 3 / 295-296، و"شرح الزرقاني على مختصر خليل"، 8 / 63.

<sup>3</sup> - الذي في كتاب الفروع (بحدسي وقرآهتي). ينظر: المرجع التالي. وقرآهتي: فراهة: حذق. ينظر: "القاموس" (فراه).

<sup>4</sup> - ينظر: "كتاب الفروع"، ابن مفلح الحنبلي، 207/10.

<sup>5</sup> - ينظر: "الإعلام بقواطع الإسلام"، ابن حجر الهيتمي، تحقيق: محمد العواد، ص/231.

<sup>6</sup> - هو: بهاء الدين، زهير بن محمد بن علي المهلب العتكي، كاتب وشاعر من العصر الأيوبي، له ديوان مشهور، وشعر رائق (ت 656هـ). ينظر: "سير أعلام النبلاء"، 355/23.



لا ترقب النجم في أمر تحاوله ... فالله يفعل لا جَدِيٍّ ولا حَمَلُ.  
مع السعادة ما للنجم من أثر ... فلا يضرك مَرِيحٌ ولا زُحُلٌ<sup>(1)</sup>.  
وأشند أيضاً:

دَعِ النجومَ لعِرافٍ يعيش بها ... وانهض بعزمٍ أيها المَلِكُ.  
إِنَّ النَّبِيَّ وأصحابي النَّبِيُّ نَهوا ... عن النجوم وقد أبصرت ما ملكوا.  
ولآخر:

لا تركننَّ إلى مقالٍ مُنجمٍ ... وَكِلِ الأُمُورَ إلى القضاءِ وسَلِّمِ.  
واعلم بأنك إن جعلتَ لكوكبٍ ... تدبيرُ حادثَةٍ فليستَ بمُسَلِّمِ<sup>(2)</sup>.  
تَمَّتْ مَنعُفَةٌ على ما مرَّ:

كثير من الجهال يتشاءمون من صَفَرٍ، وربما يnehون عن السَفَرِ فيه، وهو من جنس الطَّيْرَةِ المنهي عنها. وقد ذكر ابن هشام في شرح بانة سعاد أن: "العرب تزعم أموراً لا حقيقة لها، منها: أن الغول تتراءى لهم في الفلوات، وتتلون لهم وتضلمهم عن الطريق. ومنها: الهديل: زعموا أنه فرخ كان على عهد نوح- عليه السلام- فصاده بعض الجوارح، وأن جميع الحمام يبكيه إلى يوم القيامة. قال: يُذَكِّرُنِيكَ حنينُ العَجُولِ ... وصوتُ الحمامةِ تدعو هَدَيْلا<sup>(3)</sup>.  
والعَجُولُ، بالفتح: الفاقدة لولدها من الإبل. ومنها: صَفَرٌ، زعموا أنه حيَّةٌ في جوف الإنسان تعضُّ عند الجوع شراسيفه، وهي أطراف الأضلاع التي تشرف على البطن. قال أعشى باهلة:

لا يَتَأَرَى لِمَا في القَدْرِ يرُقْبُهُ ... ولا يعضُّ على شُرُوفِهِ الصَّفَرُ<sup>(4)</sup>.

<sup>1</sup> - ينظر: "نزهة الأبصار بطرائف الأخبار والأشعار"، عبد الرحمن بن درهم، ص/150.

<sup>2</sup> - الأبيات في "معيد النعم ومبيد النقم"، تاج الدين السبكي، ص/93، غير منسوبة لقاتل.

<sup>3</sup> - البيت للعباس بن مرداس، في "ديوانه"، ص/46، و ذُكِرَ البيت غير منسوب في "كتاب سيبويه"، 2/158.

<sup>4</sup> - البيت لأبي قحطان عامر بن الحرث بن رياح بن أبي خالد بن ربيعة (أعشى باهلة)، شاعر جاهلي مُجيد.

ينظر: و"جمهرة أشعار العرب"، أبو زيد القرشي، 1/215. والبيت في "ديوانه"، ص/37.

يُقال: تَأزَى بالمكان: إذا قام به، أي: لا يحبس نفسه؛ لإدراك طعام القَدْرِ ليأكله. ومنها: الهَامَةُ، زعموا أنها طائرٌ يخرج من رأس المقتول، فيصيح اسقُوني فأني عطشان إلى أن يُؤخذ بثأره، قال:

يا عمرو إن لا تَدْعُ شَمِيَّ وَمَنْقَصَتِي ... أَضْرِبُكَ حَتَّى تَقُولَ الهَامَةُ اسقُوني<sup>(1)</sup>.

ومنها: النَّوْءُ، وهو أن يسقط نجم من منازل القمر الثمانية والعشرين من المغرب مع طلوع الفجر، ويطلع في تلك الساعة آخر يقابله من المشرق، فيأتي المطر. وأمور أخر من الخُرَافَات لا حقيقة لشيءٍ منها، وفي الحديث: " لا عَدْوَى ولا هَامَةٌ ولا نَوْءٌ ولا صَفَرٌ "<sup>(2)</sup>. وفي حديث آخر: " لا طيرة ولا نوء ولا غول "، رواهما مسلم<sup>(3)</sup>، انتهى<sup>(4)</sup>. ففسر الصّفر بغير الشهر، وفي كتب الحديث تفسير آخر له بالشهر في صحيح مسلم<sup>(5)</sup>. ووقع في بعض الكتب الفارسية حديث: " مَنْ بَشَّرَنِي بِخُرُوجِ صَفَرٍ، بَشَّرْتَهُ بِدُخُولِ الجَنَّةِ ". وبينه السنوسي<sup>(6)</sup> بأنه: لَمَّا عَلِمَ بَأَنَّ أَجَلَهُ يَأْتِيهِ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الأوَّلِ، وَهُوَ يُحِبُّ لِقَاءَ رَبِّهِ، فَهُوَ يَتَعَجَّلُ خُرُوجَ صَفَرٍ وَالدُّخُولَ فِي شَهْرِ اللِّقَاءِ؛ فَلهَذَا قَالَ: " مَنْ بَشَّرَنِي بِخُرُوجِ صَفَرٍ .."، ومع هذا فلا أصل له<sup>(7)</sup>، فليراجع<sup>(8)</sup>.

1 - البيت لذي الأصبغ العدواني. ينظر: "المفضليات"، 160/1، و"خزانة الأدب"، البغدادي، 75/12.

2 - أخرجه مسلم في "صحيحه"، رقم (2220).

3 - أخرجه مسلم في المصدر نفسه، رقم (2222) بلفظ: " لا عَدْوَى ، وَلا طِيْرَةٌ ، وَلا غَوْلٌ ".

4 - ينظر: " شرح قصيدة بانث سعاد"، لابن هشام، تحقيق: عبد الله الطويل، ص/171-172.

5 - أخرجه مسلم في "صحيحه"، رقم (1240): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : " كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ العُمَرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الفُجُورِ فِي الأَرْضِ ، وَيجْعَلُونَ المُحَرَّمَ صَفَرًا ، وَيَقُولُونَ : إِذَا بَرَأَ الدَّبْرُ ، وَعَفَا الأَنْزَرُ ، وَأَسْلَخَ صَفَرٌ ، حَلَّتِ العُمَرَةُ ".

6 - أبو عبد الله محمد بن يوسف بن عمر السنوسي التلمساني المالكي، من كبار علماء عصره، له: "حقائق العقائد، شرح جواهر العلوم للعضد الإيجي في علم الكلام (ت 895 هـ). ينظر: "تيل الابتهاج"، أبو العباس التكروري، 325 - 329، و"معجم المؤلفين"، عمر كحالة، 132/12.

7 - موضوع. ينظر: "الموضوعات"، الصاغاني الحنفي، ص/ 61، رقم (100)، وقال عنه الشيخ الألباني في "حجة النبي صلى الله عليه وسلم"، ص/104: موضوع.

8 - لم أجده.

وكذلك التشاؤم بيوم من الأيام كيوم الأربعاء، خصوصاً إذا كان آخر أربعاء في الشهر، ويستمسكون بأنه زُوي في حديث أنه: يوم نحس مستمر، وهذا لم يصح، بل في المسند عن جابر - رضي الله تعالى عنه - أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا على الأحزاب يوم الاثنين والثلاثاء، فاستجيب له يوم الأربعاء، بين الظهر والعصر. قال جابر: فما نزل بي أمرٌ إلا توخَّيتُ ذلك الوقت، فدعوتُ الله فيه فرأيتُ الإجابة، أو كما قال<sup>(1)</sup>. وكذا تشاءم بعض الناس بأيامٍ من كلِّ شهر، نظمها بعضهم في قوله:

مُحِبُّكَ يَرَعَى هَوَاكَ فَهَلْ ... تَعُودُ لِيَالٍ بِضِدِّ الْأَمَلِ.

فما كان مَنْقُوطاً بَدَا عَكْسُهُ ... وما كان مَهْمُولاً فَسَعَدَ حَصَلُ<sup>(2)</sup>.

وهي سبعة كما ترى: الثالث، والخامس، والثالث عشر، والسادس عشر، والحادي والعشرون، والرابع والخامس والعشرون، ولا أصل لذلك وقد عارضه بعضهم في قوله وقد تقدم:

أعزم متى شئت فالأيام واحدة ... ولا يعرُك مريحٌ ولا رُحُلٌ.

وقد جاء في معارضة ذلك حديث عبد الله بن عوف بن الأحمر: أن مسافراً بن عوف بن الأحمر، قال لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ حِينَ انصَرَفَ مِنَ الْأَنْبَارِ إِلَى أَهْلِ النَّهْرَوَانِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَا تَسِرْ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ، وَسِرْ فِي ثَلَاثِ سَاعَاتٍ يَمْضِينَ مِنَ النَّهَارِ، فَقَالَ عَلِيُّ: وَلِمَ؟ قَالَ: لِأَنَّكَ إِنْ سِرْتَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ أَصَابَكَ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ بَلَاءٌ وَضُرٌّ شَدِيدٌ، وَإِنْ سِرْتَ فِي السَّاعَةِ الَّتِي أَمَرْتُكَ بِهَا ظَفَرْتَ وَظَهَرْتَ وَأَصَابَتْ مَا طَلَبْتَ، فَقَالَ عَلِيُّ: " مَا كَانَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْجَمٌ وَلَا لَنَا مِنْ بَعْدِهِ، هَلْ تَعْلَمُ مَا فِي بَطْنِ فَرْسِي هَذِهِ؟ قَالَ: إِنْ حَسَبْتُ عِلْمْتُ، قَالَ: مَنْ صَدَّقَكَ بِهَذَا الْقَوْلِ كَذَبَ الْقُرْآنَ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَادَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [لقمان:34]. مَا كَانَ مُحَمَّدٌ يَدْعِي عِلْمَ مَا ادَّعَيْتَ عِلْمَهُ، تَزْعُمُ

1 - أخرجه أحمد في "المسند"، 425/22، رقم (14563).

2 - لم أجد لها.

أَتَكَ تَهْدِي إِلَى السَّاعَةِ الَّتِي يُصِيبُ السُّوءُ مَنْ سَارَ فِيهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَنْ صَدَّقَكَ  
 بِهَذَا الْقَوْلِ اسْتَعْنَى عَنِ اللَّهِ فِي صَرْفِ الْمَكْرُوهِ عَنْهُ، وَيَبْنِغِي لِلْمُقِيمِ بِأَمْرِكَ أَنْ يُؤَلِّكَ  
 الْأَمْرَ دُونَ اللَّهِ رَبِّهِ، لِأَنَّكَ تَزْعُمُ هِدَايَتَهُ إِلَى السَّاعَةِ الَّتِي هُوَ أَمِنَ السُّوءَ مِنْ سَارَ فِيهَا،  
 فَمَنْ أَمِنَ بِهَذَا الْقَوْلِ لِمَنْ أَمِنَ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ كَمَنْ اتَّخَذَ مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدًا وَضِدًّا، اللَّهُمَّ  
 لَا طَائِرَ إِلَّا طَيْرِكَ، وَلَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ، نُكذِّبُكَ وَنُخَالِفُكَ وَنَسِيرُ فِي هَذِهِ  
 السَّاعَةِ الَّتِي تَنْهَانَا عَنْهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِيَّاكُمْ وَتَعَلَّمْ هَذِهِ  
 النُّجُومَ إِلَّا مَا يُهْتَدَى بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، إِنَّمَا الْمُنْجِمُ كَالْكَافِرِ، وَالْكَافِرُ فِي  
 النَّارِ، وَاللَّهُ لَئِنْ بَلَغَنِي أَتَكَ تَنْظُرُ فِي النُّجُومِ، وَتَعْمَلُ بِهَا لِأَخْلَدَنَّكَ الْحَبْسَ مَا بَقِيَتْ  
 وَبَقِيَتْ، وَلَا حَرِمَنَّكَ الْعَطَاءَ مَا كَانَ لِي سُلْطَانٌ، ثُمَّ سَارَ فِي السَّاعَةِ الَّتِي نَهَاهُ عَنْهَا  
 فَأَتَى أَهْلَ الْهَرَوَانِ، فَفَتَلَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ سَرْنَا فِي السَّاعَةِ الَّتِي أَمَرْنَا بِهَا فَظَفَرْنَا أَوْ  
 ظَهَرْنَا لَقَالَ قَائِلٌ: سَارَ فِي السَّاعَةِ الَّتِي أَمَرْنَا بِهَا الْمُنْجِمُ، مَا كَانَ لِمَحْمَدٍ مُنْجِمٌ وَلَا لَنَا  
 مِنْ بَعْدِهِ، فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا بِلَادَ كِسْرَى وَفَيْصَرَ وَسَائِرَ الْبُلْدَانِ، أَيُّهَا النَّاسُ تَوَكَّلُوا عَلَى  
 اللَّهِ وَتَقُوا بِهِ فَإِنَّهُ يَكْفِي مِمَّنْ سِوَاهُ". رواه الحارث والخطيب في كتاب: (النتجيم)<sup>(1)</sup>.

وكذا تشاءم بعض الناس من أيام في آخر الشتاء، وترك الأسفار ونحوها  
 فيها، وكذا تشاءم أهل الجاهلية بشوال في النكاح فيه خاصة، وقيل: إن سببه أن  
 طاعوناً وقع في سنة من السنين فمات فيه كثير من العرائس، فتشاءم بذلك أهل  
 الجاهلية. وقد ورد الشرع بإبطاله، قالت عائشة - رضي الله تعالى عنها - " تَرَوِّجَنِي  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَوَالٍ، وَيَتَى بِي فِي شَوَالٍ، فَأَيُّ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَحْظَى عِنْدَهُ مِنِّي؟ ... وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَسْتَحِبُّ أَنْ تُدْخَلَ

<sup>1</sup> - أخرجه ابن أبي أسامة في "مسند الحارث"، تحقيق: حسن الباكري، 601/2، رقم (564)، وينظر: تفسير القرطبي، "، 29-28/19.

نِسَاءَهَا فِي سُؤَالٍ" (1). وتزوج النبي صلى الله عليه وسلم أم سلمة - رضي الله تعالى عنها - في سؤال أيضاً (2).

والحاصل: أن تخصيص الشؤم بزمان دون زمان، كصفر أو غيره غير صحيح، وإنما الزمان كله خلق الله تعالى، وفيه تقع أعمال بني آدم. فكلّ زمان شغله العبد بمعصية الله تعالى فهو شؤم عليه، كما قال ابن مسعود: " إن كان الشؤم في شيء ففيمّا بين اللّحيين" (3) يعني اللسان. وقال ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - : " لا ينفع الحذر من القدر، ولكن يمحو الله بالدعاء ما يشاء من القدر" (4). والعدوى التي يهلك بها من قاربها، هي المعاصي؛ فمن قاربها وخالطها وأصرّ عليها هلك. وكذلك مخالطة أهلها ومن يحببها ويزينها ويدعو إليها من شياطين الإنس، وهم أضرّ من شياطين الجنّ. قال بعض السلف: " شيطان الجنّ تستعيذ بالله تعالى منه وينصرف، وشيطان الإنس لا يبرح حتى يُوقعك في المعصية" (5). وفي الحديث: " لا يحشر المرء (6) على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل" (7). وفي حديث آخر: " لا تصحب إلا مؤمناً، ولا يأكل طعامك إلا تقي" (8). ومما يُنسب للإمام علي - رضي الله عنه -:

لَا تَصْحَبْ أَحَا الْجَهْلِ ... وَإِيَّاكَ وَإِيَّاهُ  
فَكَمْ مِنْ جَاهِلٍ أَرَدَى ... خَلِيمًا حِينَ آخَاهُ

1 - أخرجه مسلم في "صحيحه"، رقم (1423).

2 - أخرجه ابن ماجه في "سننه"، 157/3، رقم (1991).

3 - أورده البيهقي في "شرح السنة"، 319/14. عن ابن مسعود رضي الله عنه.

4 - أخرجه الحاكم في "المستدرک"، 380/2، رقم (3333)، وقال: " هذا حديث حسن صحيح ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي.

5 - ينظر: "لطائف المعارف"، ابن رجب الحنبلي، ص/77.

6 - كذا في الأصل: والذي في كتب الحديث: "المرء على دين خليله". ينظر المرجع التالي.

7 - أخرجه البيهقي في "شعب الإيمان"، 44/12، رقم (8990).

8 - "مسند الإمام أحمد"، رقم (11337)، 437/17.

يُقَاسُ الْمَرْءُ بِالْمَرْءِ ... إِذَا مَا الْمَرْءُ مَا شَاءَهُ  
وَلِلشَّيْءِ عَلَى الشَّيْءِ ... مَقَابِيِسٌ وَأَشْبَاهُ  
وَلِلْقَلْبِ مِنَ الْقَلْبِ ... دَلِيلٌ حِينَ يَلْقَاهُ.

فالعاصي مشؤم على نفسه وعلى غيره فالبعد عنه متعين<sup>(1)</sup>.

وقال الإمام السيوطي: "اشتهر على ألسنة الناس أن يوم الأربعاء هو المراد في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَحْسِ مُسْتَمِرًّا﴾ وتشاءوا به لذلك، وهو خطأ فاحش؛ لأن الله تعالى قال: ﴿فِي أَيَّامٍ نَحْسَاتٍ﴾ وهي ثمانية أيام، فيلزم أن تكون الأيام كلها نحسات، وإنما المراد: نَحْسٌ عَلَيْهِمْ"<sup>(2)</sup>.

وذكر القاضي في تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي أَيَّامٍ نَحْسَاتٍ﴾ [فصلت:16]: "قيل: كان آخر شوال من الأربعاء إلى يوم الأربعاء"<sup>(3)</sup> انتهى. وذكر في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأَهْلَكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا﴾ [الحاقة:5-6]: "كانت أيام العجوز من صبيحة الأربعاء إلى غروب الأربعاء الآخر، وإنما سميت عَجُوزًا؛ لأنها عَجِرَ الشتاء، أو لأن عجوزاً من عادٍ توارت في سِرْبٍ فانترعتها الريح في الثامن فأهلكتها"<sup>(4)</sup> انتهى.

وفي (الفائق) للزمخشري كما في حديث: "الْحِجَامَةُ عَلَى الرِّيقِ فِيهَا شِفَاءٌ وَبَرَكَاتٌ"<sup>(5)</sup>: الْحِجَامَةُ عَلَى الرِّيقِ فِيهَا شِفَاءٌ وَبَرَكَاتٌ، وَتَزِيدُ فِي الْعَقْلِ وَفِي الْحِفْظِ، فَمَنْ اخْتَجَمَ فِي يَوْمِ الْحَمِيمِ وَالْأَحَدِ كَذَبَاكَ، أَوْ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ وَالْثُلَاثَاءِ الْيَوْمَ الَّذِي كَشَفَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ عَنِ أَيُّوبَ الْبَلَاءَ، وَأَصَابَهُ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَلَا يَبْدُو بِأَحَدٍ شَيْءٍ مِنْ جَذَامٍ أَوْ

1 - ينظر: "طائف المعارف"، ابن رجب الحنبلي، ص/77.

2 - ينظر: "كتاب الشماخي في علم التاريخ"، السيوطي، ص/25-26.

3 - ينظر: "تفسير البيضاوي"، 68/5.

4 - ينظر: المصدر نفسه، 239/5.

5 - أخرجه أبو بكر الدينوري المالكي في "المجالسة وجواهر العلم" تحقيق: مشهور بن حسن، 35/3.

برص إلاً في يومٍ أربعاء أو ليلَةَ أربعاء" (1) انتهى. [...] (2) وقد [...] (3) الكلام على قوله: (كذَّبَاكَ) فيه، وقد تكلم عليه صاحب كتاب: نهاية الأثير (4) (5)، وإصلاح المنطق (6)، والكشاف من سورة العنكبوت، عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ﴾ [العنكبوت: 8] الآية (7)، وفي حاشية الطيبي عليه بيانه (8)، وفي القاموس من كلمة (كذب) (9) في ذلك، فليراجع مع كلام الرّضي من بعض تعاليفنا.

وذكر الإمام السّخاوي في (فتاويه) ما نصّه: "ما يقول شيخنا- نفع الله المسلمين ببركته في كل سكونه وحركته- في أنّ ابن جماعة (10) ذكر في (مناسكه الكبير): أنه لا يُكره السّفر في يومٍ بسبب كون القمر في العقرب، ولا بسبب آخر. وفي (مناسكه الصغير): ينبغي أن يجتنب السّفر والقمر في برج العقرب؛ لما روي أنّ عليّاً- رضي الله عنه- نهى عن ذلك، وعن سبعة أيام آخر من الشهر: 3- 7- 13- 21- 24- 25، وآخر الأربعاء فيه، قال: لأسباب كانت في هذه الأيام، فما وجه التوفيق بين الكلامين؟ وأيٌّ منهما أصح وأرجح؟ وأيّ يوم من أيام الشهر مستحب فيه السّفر؟ وأيّ يوم فيه مكرو وغير سنّة؟ وهكذا في الأسبوع، أيّ منها

1 - ينظر: "الفائق في غريب الحديث"، الزمخشري، 250/3.

2 - في الأصل كلامه نقله المأموني عن القاضي البيضاوي قراءته متعذرة.

3 - كلمة غير مقروءة في الأصل، أقرب ما تكون (أجرى) والله أعلم.

4 - كذا في الأصل، ولعله: "النهاية"، لابن الأثير. والله أعلم.

5 - ينظر: "النهاية" ابن الأثير، 157/4 (كذب).

6 - ينظر: "إصلاح المنطق"، ص/173-175.

7 - ينظر: "الكشاف"، 441/3-443.

8 - ينظر: "فتوح الغيب"، الطيبي، 140/12. قال: 'كذباك، أي: عليك بهما'.

9 - ينظر: "القاموس المحيط"، 130/1، (كذب).

10 - بدر الدين بن جماعة، أبو عبد الله الكناني الحموي، تولى القضاء في الشام ومصر، ولده في حماة من بلاد الشام، وتقل في رحلاته بين الشام ومصر. كثير التأليف في علوم شتى، منها: "أنس المذاكرة فيما يستحسن في المذاكرة"، و"مبهمات القرآن"، (ت 733هـ). ينظر: "طبقات الشافعية"، ابن قاضي شهبه 280/2، و"شذرات الذهب"، ابن عماد الحنبلي، 6/106.

سُنَّة؟، وأيِّ غير سُنَّةٍ، بينوا ذلك بالتفصيل؟ حتى يُؤتِ الله أجركم بالتفصيل، إنك بذلك جزيل.

صورة جوابه: الحمد لله، وسلام على عباده الذين اصطفى. قد ثبت في صحيح البخاري وغيره، أنه صلى الله عليه وسلم: " . . . كَانَتْ يُجِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ " (1). وفي لفظ: " قَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ فِي سَفَرٍ جِهَادٍ وَغَيْرِهِ إِلَّا يَوْمَ الْخَمِيسِ " (2). وما يُقال: مما رواه القُدُوري عن أنس: " كَانَتْ أَحَبَّ الْأَيَّامِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُسَافِرَ فِيهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ " (3)، وكذا مما عند ابن نافع عن عمرو بن أم مكتوم، وفيه: " لَوْ سَافَرَ رَجُلٌ (4) يَوْمَ السَّبْتِ مِنْ مَشْرِقٍ إِلَى مَغْرِبٍ، لَرَدَّهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى مَوْضِعِهِ " (5)، فهما ضعيفان جداً، ويُقال: إنه صلى الله عليه وسلم خرج أيضاً في بعض أسفاره يوم السبت، وهاجر من مكة إلى المدينة يوم الاثنين، وأنَّ بعض أصحابه جاء في آخر يوم من رجب يودِّعه، فقال له: " أتريد أن يُمحَق ربحك، وتخسر صفقتك، وتذهب بركتك؟ - يعني بسفرك حينئذٍ - أقم حتى يهَلَّ الهلال وتخرج يوم الاثنين أو الخميس، وتصحب رفيقاً " (6). وعن عائشة قالت: " إِنَّ أَحَبَّ الْأَيَّامِ إِلَيَّ يَخْرُجُ فِيهِ مُسَافِرِي ... يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ " (7). ويُقال: إنه ما بُدئ به في شيء إلا تم. والمعتمد من كلِّ هذا ما تقدّم، وما من جواب مما تقدم إلاَّ وهو محل للاتساع والبسط، والله تعالى ولي التوفيق " (8).

1 - أخرجه البخاري في صحيحه، رقم (2950).

2 - أخرجه النسائي في "السنن الكبرى"، 99/8، رقم (8736).

3 - أخرجه الضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة"، 200/7، رقم (2638).

4 - كذا في الأصل، والصواب "جبل". ينظر: المرجع التالي.

5 - ذكره ابن حجر العسقلاني في "لسان الميزان"، 323/2، وأشار إلى ضعفه.

6 - أخرجه الخطيب البغدادي في "الجامع لأخلاق الراوي"، 237/2، رقم (1718).

7 - أخرجه أبو بكر الأنباري في "أحاديثه"، 35/1، رقم (35)، والسخاوي في "المقاصد الحسنة"، ص/745،

رقم (1354) وصرح بضعفه.

8 - لم أجد.



### خاتمة

خُلصَ البحث إلى عدّة نتائج وتوصيات منها:

أولاً- النتائج:

- 1- اشترط الإمام المأموني الاستحلال في كفر من ادّعى علم الغيب عن طريق التحجيم، ويردُّ عليه أنّ اشترط الاستحلال لا دليل عليه؛ فالاستحلال يكون كُفراً استقلالاً من غير فعل.
- 2- قرّر الإمام المأموني عدم شرعية التشاؤم بالأوقات والأيام والشهور والأعداد وغير ذلك.

3- أظهر الإمام المأموني دراية واسعة وافية بمذهب الإمام الشافعي، والإمام أبي حنيفة في مسائل الخلاف، وتَحَفَّت هذه الدراية في مذهب الإمام مالك، والإمام وأحمد- رضي الله عنهم أجمعين.

4- الإمام المأموني واسع الاطلاع على أقوال من سبقوه في علوم الشريعة والعربية، وهذا يدل على أنه كان يمتلك مكتبة كبيرة في علوم شتى، أو كانت متاحة له، مُمَكِّن منها، فإن كانت الأولى، فإلى أين آلت مكتبه- رحمه الله-؟

5- يُكثر الإمام المأموني من التصرف في الأقوال التي يُوردها، مما يجعل العبارة موهمة في بعض الأحيان.

ثانياً- التوصيات:

1- كُنْتُب رسائل الإمام المأموني- رحمه الله- بها أفكار ومقترحات بحثية كثيرة في شتى العلوم - فعلى طلبة العلم العناية بمصنفاته تحقيقاً ودراسة وبحثاً ونقداً.

2- تتبع أثر مكتبة الإمام المأموني \_ إن ثبت أنّ له مكتبة كبيرة- وفي أي مكان استقرت.

3- هذا النوع من التصنيف- وهو أفراد آية أو مسألة بالبحث الموسّع- فوائده كثيرة، ويُحرر المسائل والأقوال، فعلى الباحثين عدم إغفاله.

#### قائمة المصادر والمراجع

1- الأحاديث المختارة- ضياء الدين المقدسي- تحقيق: عبد الملك بن دهيش- دار خضر- بيروت-1421هـ - 2001م.

2- إحياء علوم الدين- أبو حامد الغزالي- دار المعرفة - بيروت- بدون تاريخ.

3- الأذكار النووية- أبو زكريا النووي- الجفان والجابي - دار ابن حزم للطباعة والنشر- ط1- 1425هـ- 2004م.

- 4- إصلاح المنطق- ابن السكيت- تحقيق: أحمد محمد شاكر- دار المعارف- القاهرة- بدون تاريخ.
- 5- الإعلام بقواطع الإسلام- أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي- تحقيق: محمد عواد العواد- دار التقوى- سوريا- ط1- 1428هـ/ 2008م.
- 6- الأعلام- خير الدين الزركلي- دار العلم للملايين- بيروت- ط5، 2002م.
- 7- الأمثال في الحديث النبوي- أبو الشيخ الأصبهاني- تحقيق: عبد العلي عبد الحميد- الدار السلفية - بومباي - الهند- ط2- 1408 - 1987 م.
- 8- أنوار البروق في أنواء الفروق- شهاب الدين القرافي- عالم الكتب- بيروت- دون تاريخ.
- 9- البحر الرائق شرح كنز الدقائق - زين الدين بن نجيم الحنفي- تحقيق: زكريا عميرات- دار الكتب العلمية- بيروت- 1418 هـ - 1997م.
- 10- بهجة الناظرين إلى تراجم المتأخرين من الشافعية البارعين- أبو البركات الغزي- تحقيق: عبد الله الكندري- دار ابن حزم- 1421 هـ - 2000م.
- 11- تاريخ الدولة العلية العثمانية- محمد فريد بك- تحقيق: إحسان حقي- دار النفائس، بيروت - لبنان- ط1- 1401هـ - 1981م.
- 12- تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار- للجبرتي- دار الجيل - بيروت- بدون تاريخ.
- 13- التبيان في آداب حملة القرآن- أبو زكريا النووي- تحقيق: محمد الحجار- دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - ط3\_ 1414 هـ - 1994 م.
- 14- تبين الحقائق شرح كنز الدقائق- فخرالدين الزيلعي- المطبعة الأميرية الكبرى ببولاق- 1314هـ.
- 15- التعريفات الفقهية- محمد عميم البركتي- دار الكتب العلمية- بيروت- ط1- 1424هـ - 2003م.

- 16- الجامع المسند الصحيح - أبو عبدالله البخاري- ت: محمد زهير- دار طوق النجاة- ط1، 1422هـ.
- 17- جامع بيان العلم وفضله- أبو عمر يوسف بن عبد البر- تحقيق: أبو الأشبال الزهيري- دار ابن الجوزي - السعودية- ط1- 1414 هـ - 1994 م.
- 18- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع- الخطيب البغدادي- تحقيق: محمد عجاج الخطيب- مؤسسة الرسالة- ط3- 1416 هـ - 1996م.
- 19- حاشية رد المحتار، على الدر المختار: شرح تنوير الأبصار- ابن عابدين- مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده- مصر- ط2- 1286 هـ - 1966 م.
- 20- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي- أبو الحسن الماوردي- تحقيق: علي معوض - عادل عبد الموجود- دار الكتب العلمية، بيروت - ط1- 1419 هـ - 1999 م.
- 21- حجة النبي صلى الله عليه وسلم كما رواها عنه جابر رضي الله عنه- محمد ناصر الدين الألباني- المكتب الإسلامي - بيروت- ط5 - 1399هـ.
- 22- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء- أبو نعيم الأصبهاني- دار السعادة - بجوار محافظة مصر - 1394هـ.
- 23- حياة الحيوان الكبرى- كمال الدين الدميري- دار الكتب العلمية- بيروت- ط2- 1424 هـ.
- 24- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر- محمد أمين بن فضل الله- دار صادر - بيروت- دون تاريخ.
- 25- الرحلة العياشية- عبد الله بن محمد العياشي- تحقيق: سعيد الفاضلي- سليمان القرشي- دار السويدي- أبو ظبي- ط1- 2006م.
- 26- الرد الوافر- أبو بكر بن ناصر الدين- تحقيق: زهير الشاويش- المكتب الإسلامي - بيروت- ط1- 1393هـ.

- 27- الرسائل الزينية في مذهب الحنفية (رسائل ابن نجيم) - زين الدين بن نجيم الحنفي - تحقيق: محمد سراج وآخرون - دار السلام - القاهرة - ط1 - 1420هـ - 1999م.
- 28- سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي - عبد المالك العصامي المكي - تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض - دار الكتب العلمية - بيروت - ط1 - 1419 هـ - 1998م.
- 29- سنن ابن ماجه - أبو عبد الله القزويني - ت: شعيب الأرنؤوط وآخرون - دار الرسالة العالمية - ط1، 1430هـ.
- 30- سنن أبي داود - أبو داود السجستاني - تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد - المكتبة العصرية، صيدا - بيروت - دون تاريخ.
- 31- سنن الترمذي - أبو عيسى الترمذي - ت: أحمد شاكر - مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر - ط2، 1395هـ.
- 32- سنن النسائي - أحمد بن علي النسائي - تحقيق: جماعة من المصححين - المكتبة التجارية الكبرى - بالقاهرة - ط1 - 1348 هـ - 1930 م.
- 33- سير أعلام النبلاء - شمس الدين الذهبي - مؤسسة الرسالة - بيروت - ط3 1405هـ.
- 34- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد مخلوف دار الكتب العلمية - بيروت - ط1 2003م.
- 35- شرح الزُّرقاني على مختصر خليل - عبد الباقي بن يوسف الزرقاني - تحقيق: عبد السلام محمد أمين - دار الكتب العلمية، بيروت - ط1 - 1422 هـ - 2002 م.
- 36- شرح السنة - أبو محمد الحسين البغوي - تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد زهير الشاويش - المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت - ط2 - 1403 هـ - 1983م.
- 37- شرح قصيدة بانث سعاد - عبدالله بن يوسف بن هشام - المطبعة الميمنية - بمصر - 1307هـ.

- 38- الشماريخ في علم التاريخ- جلال الدين السيوطي- تحقيق: عبد الرحمن محمود- مكتبة الآداب- دون تاريخ.
- 39- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم- نشوان بن سعيد الحميري- تحقيق: حسين العمري وآخرون- دار الفكر المعاصر -بيروت - دار الفكر- دمشق - ط1- 1420 هـ - 1999 م.
- 40- صحيح الترغيب والترهيب- محمد ناصر الدين الألباني- مكتبة المعارف للنشر والتوزيع - الرياض- ط1- 1421 هـ - 2000 م.
- 41- صحيح الجامع الصغير وزياداته - ناصر الدين الألباني- المكتب الإسلامي- دون تاريخ.
- 42- صحيح مسلم- مسلم بن الحجاج- تحقيق: فؤاد عبد الباقي- دار إحياء التراث العربي- بيروت- دون تاريخ.
- 43- صفوة من انتشر من أخبار صلحاء القرن الحادي عشر- محمد بن الحاج الإفرائي- تحقيق: عبد المجيد خيالي- مركز التراث الثقافي المغربي- المغرب- 1425 هـ- 2004 م.
- 44- الطبقات الصغرى- عبد الوهاب الشعراني- تحقيق: أحمد عبد الرحيم السايح- و توفيق وهبة- مكتبة الثقافة الدينية- القاهرة- ط1- 1426 هـ - 2005 م.
- 45- العناية شرح الهداية- أكمل الدين البابرتي الحنفي- تحقيق: عمر بن محروس- دار الكتب العلمية- بيروت- دون تاريخ.
- 46- الفائق في غريب الحديث- أبو القاسم الزمخشري- تحقيق: علي م البجاوي - محمد أبو الفضل- دار المعرفة - لبنان- ط2- دون تاريخ.
- 47- الفتاوى العالمية (بالفتاوى الهندية)- جماعة من العلماء الشيخ: نظام الدين البرنهابوري البلخي- المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق- ط2- 1310 هـ.

- 48- الفتاوى النووية (المسائل المنثورة)- أبو زكريا النووي- ترتيب: تلميذه الشيخ علاء الدين بن العطار- تحقيق: محمد الحجّار- دار البشائر الإسلامية - بيروت - ط6- 1417 هـ - 1997 م.
- 49- فتح القدير على الهداية- ابن الهمام الحنفي- شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر- ط1- 1389 هـ - 1970 م.
- 50- فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب- شرف الدين الطيبي- تحقيق: إباد الغوج- جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم- ط1- 1434 هـ - 2013 م.
- 51- الفروع- شمس الدين بن مفلح المقدسي- تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي- مؤسسة الرسالة - بيروت- ط1- 1424 هـ - 2003 م.
- 52- الفهرس الشامل للتراث العربي- مؤسسة آل البيت- الأردن- 1987م.
- 53- فهرس علوم القرآن دار الكتب الظاهرية- صلاح محمد الخيمي- مجمع اللغة العربية - دمشق- 1403 هـ - 1983 م.
- 54- فيض القدير شرح الجامع الصغير - زين الدين المناوي- المكتبة التجارية الكبرى - مصر- ط1- 1356هـ.
- 55- القاموس المحيط- مجد الدين الفيروزآبادي- مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة- مؤسسة الرسالة- بيروت - ط8- 1426 هـ - 2005 م.
- 56- الكتاب- عمرو بن عثمان، ( سيبويه)- تحقيق: عبد السلام هارون- مكتبة الخانجي- القاهرة- ط3 - 1408 هـ - 1988م.
- 57- كشف الظنون- حاجي خليفة- تحقيق: محمد شرف الدين- دار إحياء التراث العربي- دون تاريخ.
- 58- لطائف المعارف فيما للمواسم من وظائف- ابن رجب الحنبلي- تحقيق: ياسين السواس- دار ابن كثير- ط5- 1420 هـ - 1999م.
- 59- لسان الميزان- بن حجر العسقلاني- تحقيق: دائرة المعارف النظامية - الهند- مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان- ط2- 1390 هـ / 1971م.

- 60- المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية صلى الله عليه وسلم من صحيح الإمام البخاري- شمس الدين محمد بن السفيري- تحقيق: أحمد فتحي- دار الكتب العلمية، بيروت - ط1- 1425 هـ - 2004 م.
- 61- المجالسة وجواهر العلم- أبو بكر الدينوري المالكي- تحقيق: مشهور بن حسن- دار ابن حزم بيروت- ط1- 1419 هـ - 1998 م.
- 62- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد- نور الدين الهيثمي- تحقيق: حسام الدين القدسي- مكتبة القدسي، القاهرة- 1414 هـ - 1994 م.
- 63- المجموع شرح المذهب- أبو زكريا النووي- مطبعة التضامن الأخوي- القاهرة- 1344 - 1347 هـ.
- 64- المحلى بالآثار - ابن حزم الأندلسي- تحقيق: أحمد شاکر- المطبعة المنيرية- القاهرة- 1352 هـ.
- 65- المسامرة في شرح المسامرة- كمال الدين بن أبي شريف- المكتبة الأزهرية للتراث- ط2- 1347 هـ.
- 66- مستدرك على الصحيحين- أبو عبد الله الحاكم النيسابوري- تحقيق: مصطفى عطا- دار الكتب العلمية - بيروت- ط1- 1411 هـ - 1990 م.
- 67- مسند البزار (البحر الزخار)- أبوبكر البزار- تحقيق: محفوظ الرحمن وآخرون- مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة- ط1- 1988-2009 م.
- 68- مسند الحارث (بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث)- الحارث بن أبي أسامة- انتقاء: نور الدين علي بن سليمان الهيثمي- تحقيق: حسين الباكري- مركز خدمة السنة والسيرة النبوية - المدينة المنورة- ط1- 1413 هـ - 1992 م.
- 69- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير- أحمد بن محمد الفيومي- المكتبة العلمية - بيروت- دون تاريخ.
- 70- المصنف في الأحاديث والآثار- أبو بكر بن أبي شيبة- تحقيق: كمال الحوت- دار التاج - لبنان- ط1- 1409 هـ - 1989 م.



- 70- المعجم الأوسط- أبو القاسم الطبراني- تحقيق: طارق بن عوض الله وآخرون- دار الحرمين - القاهرة- 1415هـ - 1995م.
- 71- معجم التاريخ "التراث الإسلامي في مكتبات العالم- إعداد: علي الرضا قره بلوط - أحمد طوران قره بلوط- دار العقبة، قيصري - تركيا- ط1- 1422 هـ - 2001 م.
- 72- المعجم الكبير- أبو القاسم الطبراني- تحقيق: حمدي بن عبد المجيد- دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة- ط2- دون تاريخ.
- 73- معجم المؤلفين- عمر رضا كحالة- مكتبة المثنى - بيروت، ودار إحياء التراث العربي- بيروت- بدون تاريخ.
- 74- معيد النعم ومبيد النقم- تاج الدين السبكي - مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - ط1- 1407هـ - 1986م.
- 75- المغني- ابن قدامة المقدسي- تحقيق: طه الزيني وآخرون- مكتبة القاهرة- ط1- (1388 هـ - 1968 م) - (1389 هـ - 1969 م).
- 76- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج- الخطيب الشربيني- تحقيق: علي معوض 38- عادل عبد الموجود- دار الكتب العلمية- ط1- 1415 هـ - 1994 م.
- 77- المفضليات- المفضل الضبي- تحقيق وشرح: أحمد شاکر و عبد السلام هارون- دار المعارف - القاهرة - دون تاريخ.
- 78- المهمات في شرح الروضة والرافعي- جمال الدين عبد الرحيم الإسنوي- تحقيق: أبو الفضل الدمياطي، وأحمد بن علي- مركز التراث الثقافي المغربي - الدار البيضاء - المملكة المغربية-، دار ابن حزم - بيروت - لبنان- ط1- 1430 هـ - 2009 م.
- 79- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل- شمس الدين الحطّاب الرّعيني- دار الفكر - دمشق- ط3- 1412هـ- 1992م.

- 80- موجز دائرة المعارف الإسلامية- تحرير: م. ت. هوتسما، ت. و. أرنولد، ر. باسيت، ر. هارتمان- ترجمة: نخبة من أساتذة الجامعات المصرية والعربية - مركز الشارقة للإبداع الفكري- ط1- 1418 هـ - 1998 م.
- 81- الموضوعات- رضي الدين الحسن الصغاني- تحقيق- نجم عبد الرحمن خلف- دار المأمون للتراث - دمشق- ط3- 1405هـ.
- 82- الموطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني- مالك بن أنس- تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف- المكتبة العلمية- ط2- دون تاريخ.
- 83- النجم الوهاج في شرح المنهاج- كمال الدين الدُميري- دار المنهاج - جدة- تحقيق: لجنة علمية- الطبعة: ط1- 1425هـ - 2004م.
- 84- نزهة الأبصار بطرائف الأخبار والأشعار- عبد الرحمن بن أحمد بن درهم- دار العباد - بيروت- دون تاريخ.
- 85- نظم العقيان في أعيان الأعيان- جلال الدين السيوطي- تحرير: فيليب حَتَّى- المطبعة السورية الأمريكية - نيويورك- ط1- 1928م.
- 86- النهاية في غريب الحديث والأثر- مجد الدين بن الأثير- طاهر الزاوي - محمود الطناحي- المكتبة العلمية - بيروت، 1399هـ - 1979م.
- 87- نوارد الأصول في أحاديث الأصول- الحكيم الترمذي- تحقيق: عبد الرحمن عميرة- دار الجيل - بيروت- دون تاريخ.
- 88- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين- إسماعيل باشا البغدادي- وكالة المعارف الجلييلة في مطبعتها البهية- إسطنبول- 1951م.
- 89- الوافي بالوفيات- صلاح الدين الصفدي- دار إحياء التراث العربي- بيروت- 2000 م.
- 90- وفيات الأعيان- ابن خلكان- ت: إحسان عباس- دار صادر- بيروت- ط1.